المُقَدِّمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، فمن يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ρ [1]. أما بعد:

فإن للسنة النبوية مكانة عظيمة في الإسلام، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، يقول تعالى:(وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [2]. ولقد اهتم بها الصحابة ومن بعدهم التابعون في العصور الأولى اهتماما بالغا، وحرصوا على تعليمها ونشرها وحفظها نقية صافية كما تلقوها من رسول الله ρ، فكانت الرحلة في طلب الحديث، وذب الكذب والخرافات عنه ومن ثم توجه الاهتمام إلى تدوينها في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله، فأمر قاضي المدينة أبا بكر بن حزم بكتابتها، ومن ثم بدأت حركة التأليف والكتابة، فكان من أوائل من كتب بالمدينة مالك بن أنس، وفي البصرة حماد بن سلمة، وفي الشام الأوزاعي وغيرهم. ثم نشطت حركة التدوين في بداية القرن الثالث، فكان ممن كتب في هذه الفترة الإمام البخاري [3] رحمه الله إمام المحدثين وأمير المؤمنين في الحديث [4]

(1) ت : كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح ح(1105)؛ (3/413-414)، وقال: "حسن".وهذا متن خطبة الحاجة.

(2) سورة الحشر: 7 .

(3) الحديث والمحدثون، لأبي زهو ص(244).

(4) سيرة الإمام البخاري، للمباركفوري ص (59).

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي[1]، وقيل: بزدزبة [2]، المولود سنة أربع وتسعين ومائة [3]. الذي حفظ القرآن الكريم منذ صغره، ثم حفظ الحديث وهو ابن عشر سنين، ثم نبغ فيه وعمره أحد عشر عاما، ويظهر ذلك في رده آنذاك على أبي حفص أحمد بن حفص[4]. وكانت أول رحلاته لطلب الحديث إلى مكة المكرمة، ثم المدينة والبصرة والشام ومصر، خراسان، ومرو، وبلخ، وهراة، والري، ونيسابور [5].

وقد حباه الله تعالى بحافظة قوية، فحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، وأخرج كتابه الصحيح من ستمائة ألف حديث [6]. وسمع الحديث عن ألف شيخ أو أكثر [7]، وجلس للفتوى وهو ابن سبع عشرة سنة [8]. وله مصنفات كثيرة، من أهمها "صحيح البخاري"، وهو أصح كتاب بعد القرآن

---

(1) هدي الساري، لابن حجر ص (633).

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي (392/12).

لفظة بخارية، معناها: الزراع، وبزدزبة: لفظة فارسية بنفس المعنى.

(3) المصدر السابق (392/9).

(4) الإمام البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم المتوفى (256هـ)،نزار الحمداني،ص 49 .

(5) الهدي (644)؛ الإمام البخاري (37-40).

(6) المصدر السابق (487)؛ الإمام البخاري (45-49).

(7) المصدر السابق ص (407).

(8) السير (401/10-404).

الكريم، تلقاه العلماء بالقبول، وفي هذا يقول الحافظ أبو نصر الوابلي السجزي: "أجمع أهل العلم والفقهاء وغيرهم على أن رجلا لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روى عن النبي ρ قد صحّ عنه ورسول الله ρ قاله، لا شك فيه أنه لا يحنث والمرأة في حبالته" [1]. ومن مصنفاته أيضا كتابه "خلق أفعال العباد"، و"القراءة خلف الإمام"، و"التاريخ الكبير"، و"التاريخ الأوسط"، و"التاريخ الصغير". ومنها كذلك كتابه "الأدب المفرد" الذي تميز بفوائد كثيرة؛ منها [2]: أنه وصل فيه كثيرا من معلقات صحيحه، كما حوى شرح كلمات غامضة، وتحديد الرواة المبهمين. واحتوى الكتاب على نسبة كبيرة من الأحاديث الصحيحة وأخرى حسنة وضعيفة مما يتطلب دراسة أسانيدها، والوقوف على أسباب ضعفها، ومن خلال التتبع وقفت على جمع من الرواة المجهولين قد أخرج لهم البخاري في هذا الكتاب، فأحببت أن أجمع هؤلاء الرواة مع ترجمة لهم، ومعرفة أقوال النقاد فيهم من المتقدمين والمتأخرين، والوصول إلى القول الأرجح في حقهم.

(1) المقدمة، ص (26).

(2) فضل الله الصمد (3/1).

خطة البحث

أولا: أهداف البحث:

1. الاهتمام بجانب من تراث الإمام البخاري، والوقوف على شيء من جهوده العلمية والتربوية.
2. خدمة السنة النبوية من خلال دراسة بعض أسانيد كتاب الأدب المفرد.
3. حصر الرواة المجهولين في الأدب المفرد ليعلم من يؤخذ عنه الرواية ممن ترد روايته.
4. إعطاء تصور كامل عن مقصود الجهالة وأنواعها عند المحدثين، ومحاولة تطبيق هذه المفاهيم على أسانيد كتاب الأدب المفرد الذي اشتمل على مجموعة من الرواة المجهولين.
5. التعرف على موقف الإمام البخاري من الحديث الضعيف والعمل به.

ثانيا: أهمية البحث:

1. يخدم البحث جانبا من السنة النبوية التي تأتي في الأهمية بعد كتاب الله تعالى، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.
2. الإسهام في خدمة كتاب الأدب المفرد .
3. محاولة إبراز كتاب الأدب المفرد باعتباره كتاب تربية وتهذيب أخلاق.
4. الاهتمام بتراث الإمام البخاري، والوقوف على منهجه العلمي في كتابه "الأدب المفرد".
5. إبراز الرواة المجهولين في كتاب "الأدب المفرد" وتصنيفهم ضمن أنواع الجهالة في ضوء أقوال النقاد.

محاولة تلخيص مفهوم الجهالة عند النقاد من المحدثين وتحرير أقوالهم والوصول إلى ما اتفق عليه الإمامان الذهبي وابن حجر رحمهما الله.

ثالثا: منهج البحث:

1. لقد جمع البحث بين المنهج الاستقرائي الذي يتمثل في استقراء وجمع جميع المجاهيل الذين أخرج لهم الإمام البخاري في كتابه "الأدب المفرد"، وبين المنهج النقدي الذي يتمثل بالحكم على الراوي بالجهالة.
2. حدود الدراسة في كتاب الأدب المفرد، وذلك باستقراء رجال الأدب المفرد، والوقوف على كل راوٍ قال فيه الحافظ ابن حجر في كتابه (التقريب) "مجهول" أو "لا يعرف" أو "مستور" فهو داخل في هذه الدراسة، أيضاً شملت الدراسة مجاهيل الأدب المفرد الذين لم تذكر لهم ترجمة في التقريب وأعتمد في ذلك على قول الذهبي، والجيلاني، والألباني، وقد أخالف الحافظ في الحكم على بعض الرواة في الجهالة طبقاً للقواعد المعروفة عند المحدثين .
3. اهتمت الدراسة في ترجمة الراوي بتعيين عدد تلاميذه، وجمع أقوال علماء الجرح والتعديل فيه، ومن ثم الحكم عليه بما يناسبه من جهالة عين أو حال.
4. ترتيب المجهولين في البحث على أسماء الرواة رجالاً ثم نساء، وتحت كل قسم من الرواة ثلاثة أنواع: مَن عُرف باسمه، من عُرف بكنيته، والمبهمون.
5. الاستشهاد بمثال يوضح رأي المحدث في معنى الجهالة، وقد أشير في الحاشية إلى أمثلة أخرى بتحديد الجزء والصفحة.
6. لم أترجم للأعلام وذلك لكثرتهم، ورغبة في الاختصار.
7. ذكر اسم المصدر ومؤلفه في أول موضع، وقد يستغنى عن اسمه لشهرته.
8. ترتيب المصادر في الهوامش على حسب تاريخ الوفاة.

9. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وذلك بذكر اسم الكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة. وكذلك إذا كان الحديث في أحد كتب السنن الأربعة مضافا إليه درجة الحديث.

10. إذا أطلقت الإمامان فالمراد بهما الذهبي في الميزان أو الكاشف،والحافظ ابن حجر في التقريب.

رابعا: مختصرات البحث:

تخ ابن معين: تاريخ ابن معين.

تخ خ: تاريخ البخاري.

تخ الخطيب: تاريخ الخطيب.

التدريب: تدريب الراوي، للسيوطي.

التهذيب: تهذيب التهذيب، لابن حجر.

التوضيح الأبهر: التوضيح .

الجرح: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم.

الخلاصة: الخلاصة في علوم الحديث للطيبي.

السير: سير أعلام النبلاء، للذهبي.

الشذا الفياح: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح للأبناسي.

الفتح: فتح الباري، لابن حجر.

فتح الباقي: فتح الباقي على ألفية العراقي لزكريا بن محمد الأنصاري.

الكامل: الكامل في الضعفاء لابن عدي.

اللسان: لسان الميزان لابن حجر.

المقدمة: المقدمة لابن الصلاح.

المقنع: المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن.

الميزان: ميزان الاعتدال للذهبي.

الهدي: هدي الساري لابن حجر.

خامسا: الرموز:

بخ : الأدب المفرد.

ت : الجامع للترمذي.

ح : رقم الحديث.

خ : صحيح البخاري.

خت : البخاري تعليقا.

د : سنن أبي داود.

ر : رقم الترجمة.

س : سنن النسائي.

طب : المعجم الكبير للطبراني.

ع : له رواية في الكتب الستة.

ق : سنن ابن ماجه.

قط : سنن الدارقطني.

سادسا: الدراسات السابقة:

لقد اهتم العديد من الدراسات بكتاب "الأدب المفرد" للإمام البخاري، واعتنت بالشرح والتخريج والحكم على الأسانيد، إلا أنها ليست كثيرة، فلم يصل إلينا منها إلا اليسير.

ومن هذه الدراسات:

1. قام بشرح الكتاب فضيلة الشيخ فضل الله الجيلاني في كتب سماه "فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد" حيث تناول رحمه الله ترجمة مختصرة لرواة كل حديث تبين حاله من الجرح والتعديل، ثم شرح غريب الحديث، ثم بيان فوائده، وهو كتاب مطبوع .
2. قام الشيخ محمد ناصر الدين الألباني بالحكم على أحاديث كتاب "الأدب المفرد"، وذلك في كتابين: أحدهما كتاب "صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري"، ويمثل ثلاثة أرباع الكتاب، والثاني "ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري"، ويمثل ربع الكتاب الأصلي [1].
3. قام الشيخ محمد إلياس بنكوي بشرح كتاب الأدب المفرد، وتخريج أحاديثه والحكم عليها، وقد جاء كتابه في مجلد واحد مطبوع .
4. قام الشيخ محمد بن محمد الإسكندري بجمع زوائد الأدب المفرد على الصحيحين في كتاب سماه "زوائد الأدب المفرد على الصحيحين" مع الحكم على الأحاديث الزائدة وتخريجها، وجاء كتابه في مجلد واحد مطبوع .
5. تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بأنها حوت استقراء جميع المجاهيل بدراسة تفصيلية لكل راو مع بيان حاله من الجهالة، كما حوت دراسة كاملة لمعنى الجهالة، وأحكامها، وأنواعها، وآراء المحدثين فيها إلى أن تم وضع الاصطلاح العام الذي سار عليه المحدثون إلى يومنا.

والبحث يقع في فصلين:

---

(1) عدد أحاديث كتاب "الأدب المفرد" بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (1322) حديثا، بلغ عدد الصحيح منها (1103)، والضعيف (219) حديثا.

الفصل الأول: تناول معنى الجهالة وأنواعها، وأحكامها، ومسائل أخرى تتعلق برفع الجهالة عن الراوي.

والفصل الثاني: استقصاء وجمع الرواة المجهولين وترجمتهم مرتبين على حروف المعجم.

الفصل الأول

الجهالة: معناها وأحكامها وضوابطها عند النقاد من المحدثين

يلاحظ المطلع على كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري أن جمعا من الأحاديث قد نزلت عن مرتبة الصحة لأسباب متنوعة مثل خفة الضبط، والتدليس، والاختلاط، إضافة إلى الجهالة التي اتصف بها جمع آخر من الرواة. ولما كانت هذه الدراسة تتعلق بالمجهولين كان من الضروري التمهيد لهذه الدراسة بالحديث بشيء من التفصيل عن الجهالة، وأنواعها، وما يتعلق بأحكامها كما وضعها النقاد من علماء الحديث النبوي.

أولا: معنى الجهالة:

للجهالة في اللغة أصلان؛ أحدهما: خلاف العلم، والآخر: الخفة خلاف الطمأنينة، والمراد هنا الأول نقيض العلم [1]، وقد جهله فلان جهلا وجهالة... والجمع: جُهْلٌ وجُهُلٌ وجُهَّل وجُهَّال وجُهلاء... والمعروف في كلام العرب: جهلت الشيء إذا لم تعرفه، تقول: مِثلي لا يَجهل مثلك[2]. وجهَّله فلان: أي نسبه إلى الجهل وأقعده به [3]. والمراد بالجهالة هنا: أن لا يُعْرف الراوي بتعديل ولا تجريح معيّن. [4]

ثانيا: تعريف الجهالة في الاصطلاح و أنواعها :

لقد اختلف علماء الحديث في تعريف الجهالة تبعا لاختلافهم في أنواعها:

---

(1) معجم مقاييس اللغة، مادة (ج هـ ل) (489/1).

(2) لسان العرب، مادة (ج هـ ل) (129/11).

(3) المعجم الوسيط، نفس المادة (143/1).

(4) نزهة النظر ص (44)؛ حاشية الكمال ابن أبي شريف على شرح نخبة الفكر، المقدسي ص (86).

فجعلها الحافظ ابن الصلاح (ت 643هـ) رحمه الله ثلاثة أنواع، هي: مجهول العين، ومجهول العدالة ظاهرا – ما يعلم من ظاهر الحال – وباطنا – ما نفس الأمر – [1]، ومجهول العدالة باطنا لا ظاهرا [2]. أما الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) رحمه الله فقد جعلها نوعين، هما: مجهول العين، ومجهول الحال [3]. ونقل الإمام السخاوي [4] (ت 902هـ) رحمه الله عن بعض أهل الحديث أنه جعلها ثلاثة أنواع، هي: مجهول العين والحال معا، ومجهول العين فقط، ومجهول الحال.

ويمكن إجمال هذه الأنواع في ثلاثة، هي:

(1) مجهول العين: ومعنى العين عند العرب: "حقيقة الشيء، يقال: جاء بالأمر من عين صافية، أي: من فصه وحقيقته، وجاء بالحق بعينه، أي: خالصا واضحا... وعين كل شيء نفسه وحاضره وشاهده" [5]. والعدل من الناس في اللغة: المرضي المستوي الطريقة [6].

وفي الاصطلاح: "شيء زائد على ظهور الإسلام يحصل بتتبع الأفعال، واختبار الأحوال"[7]، وقال ابن المبارك في تعريفها: "العدل من كان فيه خمس خصال: يشهد

---

(1) شرح نخبة الفكر، للقارئ ص (154).

(2) المقدمة ص (111-112).

(3) نزهة النظر ص (50).

(4) فتح المغيث (50/2).

(5) لسان العرب، مادة (ع ي ن) (305/13-306).

(6) معجم مقاييس اللغة، مادة (ع د ل) (246/4).

(7) الكفاية ص (101).

الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا يكون في دينه خربه، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء"[1]. والعدالة نوعان، هما: العدالة الباطنة، والعدالة الظاهرة، والمراد بالعدالة الباطنة من يرجع فيها إلى أقوال المزكين وهو سلوكه الباطن الذي لا يراه الناس [2].

والمراد بالعدالة الظاهرة: الشهادة التي يحكم الحاكم بها، وهو سلوكه الظاهر أمام الناس فهو لم ير منه خطأ ولم يوصف بما يخل بالمروءة؛ وهذا يعرف بالمشاهدة عادة كما لم يمدح بشيء من هذه الناحية [3].

أما مجهول العين ويسمى مجهول العدالة باطنا وظاهرا في الاصطلاح فله صورتان، هما:

الصورة الأولى: أن يسمي الراوي وينفرد راوٍ واحد بالرواية عنه ولا يوثق[4]، وزاد الخطيب [5]: ولا يعرف بطلب العلم.

فإن كان هذا الراوي صحابيا فإنه يخرج عن حد المجهول ويدخل في باب الوحدان، جمع واحد، وهو الذي جهلت عينه فلم يرو عنه إلا واحد [1]. مثل

---

(1) المرجع السابق ص (106).

(2) فتح المغيث (2/55-56)؛ اليواقيت والدرر (2/460).

(3) نظرية نقد الرجال ص (165)؛ المقدمة ص (111-112)؛ حاشية الكمال ابن أبي الشريف كمال المقدسي على شرح النخبة ص (101)؛ الدرر واليواقيت (2/460).

(4) الإرشاد، للنووي ص (112-113)؛ الخلاصة في أصول الحديث، للطيبي ص (90)؛ المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (1/258)؛ نزهة النظر ص (152)؛ كتاب تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار، للوزير ص (198)؛ فتح المغيث (2/44)؛ فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ص (255-256)؛ اليواقيت والدرر، للمناوي (2/144).

(5) الكفاية ص (111).

"المرداس بن مالك الأسلمي"، و"ربيعة بن كعب الأسلمي"، وصنف في هذا النوع الإمام مسلم رحمه الله كتاب المنفردات والوحدان [2]، والحسن بن سفيان (ت 246هـ)، وقد أخرج الشيخان أو أحدهما في صحيحيهما لبعض الرواة وليس له إلا راو واحد. وليس بصحابي مثل "جويرية بن قدامة" تفرد عنه أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي وغيرهم [3].

فهؤلاء مندفعة عنهم الجهالة، "لأن شرط الصحيح أن يكون راويه معروفا بالعدالة، فمن زعم أن أحدا مجهول فكأنه نازع المصنف في دعواه أنه معروف، ولا شك أن المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم، ومع ذلك لا تجد في رجال الصحيح أحدا ممن يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه" [4]. مثال ذلك: قال أبو حاتم في "أسباط أبي اليسع البصري: مجهول" [5]. فرد عليه الحافظ ابن حجر [6] فقال: "قد عرفه البخاري، وقد أخرج له حديثا واحدا

---

(1) الباعث الحثيث (47/2)؛ التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن ص (93)؛ نزهة النظر ص (49)؛ فتح الباري (31/13)؛ التدريب (318/2)؛فتح المغيث (47/2).

(2) المصادر السابقة؛ معرفة علوم الحديث ص (157-158)؛ التدريب (318/2).

(3) المصادر السابقة؛ الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ص (400-401)؛ التقييد والإيضاح ص (126).

(4) قواعد التحديث، للقاسمي ص (191).

(5) الجرح (333/2)، (1264).

(6) هدي الساري ص (550).

(*) خ ، كتاب البيوع، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة ، ح (1963) 729/2

في البيوع مقرونا"*، وقال التهانوي [1]: "فيه أن معرفة البخاري كافيه لتصحيح الحديث، وتوثيق الرجال، وكذا معرفة من هو مثله أو فوقه كشعبة ومالك وأبي حنيفة والشافعي". ومع ذلك فإن رجال الصحيحين في الجملة قد تجاوزوا تلك القنطرة بتخريج الإمامين لهم.

الصورة الثانية: كون الراوي لا يسمى كأن يأتي في الإسناد عن رجل، أو كقوله: أخبرني فلان، أو شيخ، أو ابن فلان؛ وهو نوع من المبهم [2].

وخالفت الحنفية جمهور المحدثين، فعندهم مجهول العين الذي يروي حديثا أو حديثين، أما أكثر من حديثين فلا يعد عند الحنفية مجهولا. [3]

(2) **مجهول الحال وهو المستور**: وهو الذي جهلت عدالته الباطنة دون الظاهرة، ومعنى الحال في اللغة: "من الحَوْل والحيلة والقوة أيضا. قال ابن سيده: الحَوْل والحَيْل

---

(1) قواعد علوم الحديث ص (398).

(2) الباعث الحثيث ص (203)؛ التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن ص (104)؛ نزهة النظر ص (49)؛ الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ص (486)؛ اليواقيت والدرر، للمناوي (454/2)؛ قواعد علوم الحديث، للتهانوي ص (206).

وقد يكون الإبهام في المتن كسألت امرأة، أو رجلا ونحوه، وقد صنف فيه العلماء، منهم عبد الغني والخطيب ويعرف بوروده من طريق أخرى مسمى فيها. انظر: اليواقيت والدرر، للمناوي (453/2-454). ولكن هذا الإبهام

لا يضر ولا ينزل من صحة الحديث.

(3) قواعد علوم الحديث ص (207)؛ نظرية نقد الرجال ص (162).

والحِول والحِيلة والحَويل ... كل ذلك الحِذق وجودة النظر والقدرة على دقة التصرف" [1] وهو تحرك في دَوْر فالحول العام وذلك أنه يحول أي يدور. [2]

والمستور مأخوذ من "الستَر بالفتح، مصدر سَتَرْت الشيء أستره إذا غطيته فاستتر هو"[3]... والمستور لا يدرى حاله [4].

وفي الاصطلاح: "ما روى عنه اثنان ولم يوثق فترتفع عنه جهالة العين"[5]، وقيده ابن الصلاح برواية عدلين [6]، وقد يروي عنه واحد، ولكن انضمت إليه قرينة زادت من قدر العلم به كمجيء ذكره في خبر لا في إسناد، أو روى عنه ثقة لم يعرف بالرواية عن الضعفاء كإبراهيم النخعي وغيره [7].

(3) مجهول العدالة الظاهرة والباطنة ولم يوثق:

قد اشتهر بين المحدثين التقسيم الثنائي للحافظ ابن حجر رحمه الله [8]، ولم تفرق كتب الرجال بين مجهول العدالة ظاهرا وباطنا، ومجهول العدالة باطنا لا ظاهرا، وكلاهما يطلق عليه

---

(1) لسان العرب، مادة (ح و ل) (185/11).

(2) معجم مقاييس اللغة، مادة (ح و ل) (121/2).

(3) لسان العرب، مادة (س ت ر) (343/4-344)؛ معجم مقاييس اللغة (132/3).

(4) المعجم الوسيط، نفس المادة (416/1).

(5) نزهة النظر ص (49)؛ فتح الباقي في شرح ألفية العراقي ص (255-256).

(6) المقدمة ص (112).

(7) المحرر في علوم الحديث، لعبد الله بن يوسف الجديع (482/1)؛ نظرية نقد الرجال، لعماد الدين محمد الرشيد ص (65).

(8) وهما: مجهول العين، ومجهول الحال.

اسم المستور [1]. "لأنه أقرب للعمل به، أما التقسيم الثلاثي يمكن لمن شاهد الرواة، فإنه يمكن أن يشاهد العدالة الظاهرة والباطنة معا بالبحث والفحص، أو يشاهد الظاهر فقط، فيكون الراوي عنده مستورا، وأما بالنسبة إلينا فليس أمامنا إلا المصنفات في الرجال، وهذا يصعب العثور فيها على التميز بين مجهول الحال والمستور، فكل هذين القسمين بالنسبة إلينا سواء" [2].

ثالثا: أسباب الجهالة بالراوي: ذكر العلماء والمحدثون جملة من الأسباب التي توجب وصف الراوي بالجهالة، وهي [3]:

1- كثرة نعوت الراوي من أسماء وألقاب وكنى، وهذا النوع يقع فيه التدليس تدليس الشيوخ [1]، وصنف فيه عبد الغني بن سعيد المصري كتابه "إيضاح المشكل"،

---

(1) علوم الحديث ص (113).

(2) منهج النقد عند المحدثين، نور الدين عتر ص (91).

(3) المقدمة ص (3230324)؛ الباعث الحثيث ص (203-204)؛ التقييد والإيضاح ص (358)؛ نزهة النظر ص (49)؛ التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن ص (94-95)؛ شرح ألفية العراقي (3/103-112)؛ الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ص (400-407)؛ حاشية ابن أبي شريف على شرح نخبة الفكر، المقدسي ص (99-100)؛ اليواقيت والدرر، المناوي (1/248، 134، 136، 137، 450)؛ شرح شرح نخبة الفكر ص (505-510).

كما صنف فيه الخطيب كتاب "الموضح لأوهام الجمع والتفريق". مثاله: محمد بن السائب ابن بشر الكلبي، فقد ينسب إلى جده، فيقال: محمد بن بشر، وهو حماد بن السائب الذي

روى عنه أبو أسامة، وهو أبو النضر الذي روى عنه ابن إسحاق، وهو أبو سعيد الذي روى عنه عطية العوفي، وهو أبو هشام الذي روى عنه القاسم بن سلام، فصار يظن أنه جماعة وهو واحد.

1. أن لا يسمي الراوي اختصارا كقوله: أخبرني فلان، أو بعضهم، أو ابن فلان.
2. التحامل على أهل بلد معين وقد فعل هذا ابن سعد رحمه الله، فجرّح كثيرا من الرواة تبعا للواقدي، وكان شيخه الواقدي متحاملا على أهل العراق كما جاء في ترجمة محمد بن دثار، قال أبو زرعة فيه: مأمون، ولكن ابن سعد يقلد الواقدي وهو على طريقة أهل المدينة في الانحراف على أهل العراق.
3. قلة حديث الراوي، فتجعل الناقد غير قادر على الحكم عليه، فعندما سئل عبد الله بن أحمد عن عطاء العطار؟ فقال: روى عنه حماد بن سلمة، وهشام بن حسان، فقال: كيف حديثه؟ فقال: "كم روى؟ قال: شيئا يسيرا!"[2]. وكذلك قول ابن عدي رحمه الله في تمام بن يزيد السعدي: "ليس بالمعروف، ولا يحدث عنه من البصريين غير محمد بن أبي بكر المقدمي، وهو قليل الحديث" [3]،

---

(1) تدليس الشيوخ: أن يسمي شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف. انظر: تدريب الراوي (228/1).

(2) العلل ومعرفة الرجال ر (786)، (394/1).

(3) الكامل (279/2)، ر (304).

وكذلك الإمام الترمذي (ت 273هـ) يطلق الجهالة على قلة حديث الراوي فقال [1]: "إن أبا حامد رجل مجهول لا يعرف، إنما يروى عنه حديثان عن ابن مسعود τ".

4. تفرد الراوي بالمناكير، مثال ذلك: قول ابن عدي رحمه الله في عمران بن عبد الله البصري: "غير معروف، وأنكر عليه البخاري الحديث الواحد في التسبيح، وإذا كان الرجل غير معروف بالروايات، فإنه يقع في حديثه المناكير"[2]، وقوله في إبراهيم بن عبد السلام المخزومي: "ليس بمعروف، حدّث بالمناكير، وعندي أنه يسرق الحديث" [3].

رابعا: آراء المحدثين في رفع الجهالة عن الراوي:

اختلف علماء الحديث في رفع وصف الجهالة عن الرواة، وذلك بأمور، منها:

1. ارتفاع الجهالة بالشهرة والضبط وكثرة الحديث : يرى يحيى بن معين (ت 233هـ)، وعلي بن المديني (ت 234هـ)، وأبو داود (ت 275هـ) أن الجهالة ترتفع عن الرواة بالشهرة والضبط. فعندما سئل يحيى بن معين رحمه الله متى يكون الرجل معروفا إذا روى عندكم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي. فسئل: إذا روى عن الرجل مثل سِماك بن حرب وأبي إسحاق؟ قال: "هؤلاء يروون عن المجهولين" [4]. وعلي بن المديني رحمه الله يقول فيمن يروي عنه

---

(1) ت : كتاب الجنائز، باب المشي خلف الجنازة ح(1011)، (333/2).

(2) الكامل (173/6)، ر (310).

(3) الكامل (419/1)، ر (91).

(4) شرح علل الترمذي ص (80).

يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معا أنه مجهول، ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده أنه مجهول، ويقول فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم هو معروف. فالظاهر أنه ينظر إلى استشهار الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه، ولا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة فقد جهل داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص [1]، وقد روى عنه جماعة، فمذهب علي بن المديني رحمه الله أنه لا عبرة بتعدد الرواة، إنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات [2]، وكذلك أبو داود رحمه الله (ت 275هـ) فقد أثنى على عبد الله بن عمر بن غانم الرعيني ولم يرو عنه غير واحد [3]، وقال: أحاديثه مستقيمة.

2. ارتفاع الجهالة برواية عدل عن عدل: يرى الإمام ابن عدي رحمه الله (ت 365هـ) أن رواية العدل الذي لا يروي إلا عن عدل سماه تدل على تعديله، ومن أمثلة ذلك ما قاله في الحسن بن ذكوان البصري [4]، وله أحاديث غير ما ذكرت وليست بالكثيرة، وفي بعض ما ذكرت لا يرويه غيره، على أن يحيى القطان وابن المبارك قد رويا عنه كما ذكرته وناهيك بالحسن بن ذكوان من

(1) التهذيب (164/2)، ر (362).

(2) المصدر السابق (289/2)، ر (567).

(3) مقدمة الجرح (36/2)؛ شرح علل الترمذي ص (80).

(4) الكامل ر (449)، (158/3).

الجلالة أن يرويا عنه وأرجو أنه لا بأس به. [1] وهذا معروف عند المحدثين، فعندما سأل ابن أبي حاتم أباه عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه ؟ فقال: "إذا كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإن كان مجهولا نفعته روايته عنه" [2]. وقال السخاوي: "وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافيه في تعريفه وتعديله" [3]. وقد وقع هذا عند الإمامين الذهبي وابن حجر رحمهما الله، فقال الذهبي [4]: سعيد بن المهاجر تفرد عنه أبو الجودي الشامي وهو ثقة، وجهل أحمد بن نفيل السكوني، فقال الحافظ: "بل هو معروف يكفيه رواية النسائي عنه"[5].

3. ارتفاع الجهالة عن التابعين وأتباعهم: ومن المحدثين من يرى رفع الجهالة عن التابعين وأتباعهم، وذلك لأنهم من خير القرون [6]، منهم العجلي (ت 261هـ)، والحافظ ابن كثير (ت 774هـ) رحمهما الله. قال المعلمي في التنكيل

---

(1) انظر ما قاله في أبي بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر ر (2201)، (202/9)، وعلي بن جعد الجوهري ر (1367)، (364/6).

(2) مقدمة الجرح (36/2)؛ شرح علل الترمذي ص (80).

(3) فتح المغيث (50/2).

(4) الميزان ر (3279)؛ (159/2).

(5) التهذيب ر (152)؛ (76/1).

(6) خ : كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ح (2509)، (938/2).

[1]: يوثق العجلي المجاهيل من القدماء وهو أشد تساهلا من ابن حبان في توثيق التابعين، فقد وثق سليم بن عبد السلولي [2]، وقال عنه الشافعي: إنه مجهول [3]، وذكره ابن حبان في الثقات [4]، ووثق سعيد بن ذي لعوة [5] وضعفه يحيى وأبو حاتم وجماعة، وقال ابن حبان: رجل يزعم أنه رأى عمر بن الخطاب يشرب المسكر، وقال البخاري: يخالف الناس في حديثه، وقال الذهبي: فيه جهالة. وكذلك ابن سعد (ت 230هـ) وابن معين (ت 233هـ) والنسائي (ت 303هـ) رحمهم الله وآخرون غيرهم يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة، بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد [6]. فقد وثق النسائي عبد الرحمن ابن محمد بن زيد بن جدعان وقد تفرد عنه أبو جعفر الفراء [7]، وقال

(1) (66/1).

(2) معرفة الثقات، للعجلي (424/1)، ر (657).

(3) اللسان (184/4)،ر (3663).

(4) (330/4).

(5) معرفة الثقات، للعجلي (398/1)، ر (587)؛ المعرفة والتاريخ (800/2)؛ الجرح والتعديل (18/4)، ر (75)؛ المجروحين (316/1)؛ الميزان (2م134)؛ ر (3166).

(6) التهذيب ر (316)، (140/6).

(7) التهذيب ر (316) (140/6).

الحافظ: وثقه النسائي، من الرابعة [1]. والحافظ ابن كثير (ت 774هـ) رحمه الله فقد رفع من قدر رواية التابعين فقال: "إنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لأهلها بالخيرية، فإنه يستأنس بروايته ويستضاء لها في مواطن" [2]. وقال الشيخ قاسم شيخ المناوي في اليواقيت والدرر [3]: "إن كان الذي انفرد عنه راو واحد من التابعين ينبغي أن يقبل خبره، ما يضر ما ذكره المصنف، لأنهم قبلوا المبهم من الإبهام وقالوا: كلهم عدول". واستدل له الخطيب في الكفاية بقوله ρ: (خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم) [4]. وهذا بعينه جار في التابعين، فيكون الأصل العدالة إلى أن يقدم دليل الجرح والأصل أن لا يترك، ويؤيده قول أحمد شاكر: "المبهم إذا سمي ولم يعرف عينه لا تقبل روايته عند أحد علمناه إلا من عصر التابعين" [5]، فمجاهيل التابعين أقل ممن بعدهم لندرة الكذب في ذلك الزمان، وهذا لا يدل على قبول حديث من كان كذلك منهم، وإنما المقصود أثر النعت بالجهالة فيها بينهم وبين ما بعدهم[6].

---

(1) التقريب ر (4001) ص (350).

(2) فتح المغيث (44/2).

(3) (459/2).

(4) سبق تخريجه.

(5) لم أقف عليه في الباعث الحثيث، انظر ص (231) في معرفة المبهمات، وذكر في اليواقيت والدرر (459/2).

(6) المحرر في علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع (492/1).

4. ارتفاع جهالة العين عن الراوي برواية راو أو اثنين: يرى ابن خزيمة (ت 311هـ) أن الجهالة العينية ترتفع عن الراوي برواية راو واحد فقط، لكنه مع الجمهور في ضرورة البحث عن عدالته، ولا يثبت عنده بالبراءة بل لا بد فيها من نص[1]. ويرى الذُّهلي (ت 258هـ) والدارقطني (ت 385هـ) أن الجهالة ترتفع عن الراوي برواية اثنين عنه، فقال محمد بن يحيى الذهلي: "إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة"[2].وكذلك ابن عبد البر فقال: ومن روى عنه اثنان أو ثلاثة فليس بمجهول في ترجمة "عبد الرحمن بن يزيد بن عقبة بن كريم الأنصاري" [3]، وأما الدارقطني (ت 385هـ) فهو يرى أن الجهالة ترتفع برواية رجلين عن الرجل وتثبت له العدالة فقال في "خشف بن مالك": هو رجل مجهول ولم يرو عنه إلا زيد بن جبير، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعدا، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة وصار حينئذ معروفا[4]. وقيده الخطيب في الكفاية [5] فقال: من المشهورين بحملة العلم. في حين أن من العلماء والمحدثين لا يرون

(1) فتح المغيث (45/2)؛ مقدمة الكاشف (50/1)؛ تحرير علوم الحديث (333/1).

(2) الكفاية ص (111)؛ انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب ص (80).

(3) الاستذكار: كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار (152/2-153).

(4) قط (174/3).

(5) ص (150).

أن الجهالة ترفع عن الراوي برواية الجماعة عن الرجل مثل أبي حاتم (ت 277هـ)، وتبعه ابنه (ت 327هـ) وأبو زرعة (ت264هـ)، فقال أبو حاتم في داود بن يزيد الثقفي: مجهول [1]، مع أنه قد روى عنه جماعة، وجهل صالح بن بشير كاتب عبد الله بن قرط ولم يرو عنه سوى رجل واحد [2]. وقد جهل أبو حاتم عددا من الصحابة من الأعراب مثل مدلاج بن عمرو السلمي حليف بني عبد شمس[3]،وهذا لا يضر لأن الصحابة عدول والضابط فيمن قيل فيه مجهول عنده أن ينظر هل وثقه أحد؟ فإن وثقه فهو ثقة وترتفع عنه الجهالة، وإن لم يوثق فهو مجهول عين أو حال، ويستثنى من هذا رجال الشيخين أو أحدهما، فإذا أطلق فيهم أبو حاتم كلمة (الجهالة) فهي مرتفعة بروايتهما أو برواية أحدهما لالتزامهما بإخراج ما صح، فإخراجهما للراوي توثيق له [4]. مثال ذلك: الحكم بن عبد الله أبو نعمان البصري، قال أبو حاتم [5]: "مجهول"، قال الحافظ [6]: ليس بمجهول من روى عنه أربع ثقات، ووثقه الذهلي، وقد أخرج له البخاري

(1) الجرح ر (1944)، (428/3).

(2) الجرح ر (1729)، (395/4).

(3) اللسان (13/6)؛ دراسات في الجرح ص (66).

(4) المصدر السابق.

(5) الجرح (122/3)، ر (562).

(6) هدي الساري ص (562).

حديثا واحدا في كتاب الزكاة. وقد تبعه الذهبي في الميزان، فقد احتوى كتابه على خلق كثير من المجهولين ممن نص أبو حاتم الرازي على أنه مجهول [1]، فإذا أطلقها الذهبي في ميزانه ولم ينسبها إلى قائل فهي مستفادة من أبي حاتم فيكون معناها جهالة الحال غالبا[2]. وإذا أطلق كلمة مجهول فالمراد بها جهالة الحال، وليست جهالة العين بخلاف غيره من الأئمة [3]. وكذلك ابن عدي [4] (ت 365هـ) فقد جهل من روى عنه أكثر من اثنين مثل إسحاق بن أسيد الأنصاري [5]، وقد روى عنه حيوة بن شريح والليث وابن لهيعة ويحيى بن أيوب وغيرهم، وقال في هارون بن كثير بعد أن ذكر ثلاثة من تلاميذه: شيخ ليس بمعروف [6]، وقال في سعيد بن أبي راشد[7]: لا أعلم روى عنه سوى مروان الفزاري،

(1) انظر: الميزان (3/1).

(2) مقدمة الكاشف (59/1).

(3) قواعد في علوم الحديث، التهانوي ص (265-266)؛ انظر مقدمة الكشاف (48/1).

(4) في حين أنه رفع الجهالة عن الراوي برواية عدل عنه، انظر فقرة (2) من آراء المحدثين في رفع الجهالة.

(5) التهذيب ر (419)، (198/1).

(6) المصدر السابق ر (2044)، (440/8).

(7) الكامل ر (816)، (440/4).

وإذا روى عنه رجل واحد كان شبه المجهول، وقال في صباح بن مجالد [1]: "ليس بالمعروف وهو من مشايخ بقية الذين لا يروي عنهم غيره". وقال الطيبي: لا يشترط العدد لرفع الجهالة عن الراوي[2].

5. رفع الجهالة بالسلامة من الجرح: وهذا مذهب ابن حبان (ت 354هـ) رحمه الله، فهو يرى في كتابه الثقات [3]: أن العدل من لم يعرف فيه الجرح، فقال: "إذ لم يكلف الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم" [4]، فهو يذكر في كتابه الثقات كل من لم يعرف بجرح وإن لم يعرفه هو فقال في أيوب الأنصاري يروي عن سعيد بن جبير، روى عنه مهدي بن ميمون، لا أدري من هو، ولا ابن من هو؟" فإن هذا منه يؤيد أنه يذكر في كتابه الثقات كل مجهول روى عنه ثقة ولم يجرح، ولم يكن الحديث الذي يرويه منكرا [5]. بل هو لا يعد من كان بين ثقتين مجهولا [6]، وعليه اعتمد الهيثمي

(1) الكامل ر (934)، (133/5).

(2) الخلاصة ص (81).

(3) (13/1)؛ وانظر: فتح المغيث (45/2).

(4) (60/1).

(5) فتح المغيث (45/2).

(6) فتح المغيث (45/2)؛ منهج النقد عند المحدثين ص (104)؛ تحرير علوم الحديث (336/1).

في كتابه "مجمع الزوائد" [1]، وقال في كتابه المجروحين [2]: "الشيخ إذا لم يرو عنه ثقة فهو مجهول، لا يجوز الاحتجاج به، لأن رواية الضعيف لا تخرج من ليس بعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل العدالة، لأن ما روى الضعيف وما لم يرو في الحكم سيان". أما في كتاب الصحيح [3] فقد عرّف العدالة فقال: "والعدالة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله طاعة لله، لأنا متى لم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه معصية بحال، أدانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل، إذ الناس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها، بل العدل من كان ظاهر أحواله طاعة الله، والذي يخالف العدل من كان أكثر أحواله معصية الله". وعبر عن هذا المعني في كتابه المجروحين [4] فقال: "وأقل ما يثبت به خبر الخاصة حتى تقوم به الحجة على أهل العلم هو خبر الواحد الثقة في دينه المعروف بالصدق في حديثه، العاقل بما يحدث به، العالم بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، المتبري عن التدليس في سماع ما يروي عن الواحد مثله في الأحوال بالسنن وصفتها حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ρ سماعا متصلا". فقد تشدد في أمر العدالة في صحيحه عن كتابه الثقات، ولهذا يقول الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة أبان بن تغلب الربعي[5]، ذكره ابن حبان في الثقات، وفي ترجمة أبان بن صالح

---

(1) (282/2).

(2) (327/1-328)؛ انظر: تحرير علوم الحديث ص (248).

(3) (151/1-152).

(4) (8/1).

(5) (81/1)، ر (166).

بن عمير بن عبيد القرشي أخرج حديثه في صحيحه [1]، ولهذا جعل المعلمي في كتابه التنكيل [2] توثيق ابن حبان على درجات :

الأولى: أن يصرح بالتوثيق كأن يقول: "متقنا"، أو "مستقيم الحديث"، أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وعرفهم.

الثالثة: أن يكون معروفا برواية أحاديث كثيرة وقد وقف عليها ابن حبان.

الرابعة: أن تكون معرفته برجل معرفة جيدة.

الخامسة: ما دون ذلك.

فالأولى: لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، والثانية: قريب منها، والثالثة: مقبول، والرابعة: صالحة، والخامسة: لا يؤمن فيها الخلل، وهو المذهب عند الحنفية في أن ظاهر المسلمين العدالة، وقبول شهادة كل مسلم مجهول الحال إلى أن يثبت جرحه [3]. والإمامان الذهبي وابن حجر رحمهما الله كثيرا ما يأخذان بتوثيق ابن حبان، مثال ذلك: قال الذهبي في الميزان [4] مالك بن الخير الزبادي المصري: محله الصدق، يروي عن أبي قَبيل، روى عنه حيوة بن شريح، وهو من طبقته، وابن وهب، وزيد الحباب، ورشدين. قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته – يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة –، قال الذهبي: "وفي رواة

---

(1) (82/1)، ر (168).

(2) (438/1، 439).

(3) فتح المغيث (17/2).

(4) (426/3) ر (7015).

الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ وقد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح"، وعلق الحافظ ابن حجر رحمه الله في اللسان [1] في ترجمته قائلا: "بل هذا شيء نادر، لأن غالبهم معروفون بالثقة إلا من خرّجا له بالاستشهاد"، فأقره على ما حكاه من مذهب الجمهور، وخالفه في العدد، وهذا لا يضر [2]. فمن وثقه ابن حبان رحمه الله فقد اختلفت فيه عبارة الذهبي رحمه الله بين ثقة ووثق وصدوق، وكذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله بين ثقة وصدوق ومقبول [3].

6. رفع الجهالة عن المعروفين :

أ- رفع الجهالة عن المعروفين بالاشتهار بطلب العلم: من المحدثين من يرى أن شهرة الراوي بطلب العلم ترفع عنه الجهالة، وهو مذهب ابن عبد البر (ت 463هـ) رحمه الله، فهو يرى أن كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة، حتى يتبين جرحه في حاله أو في كثرة غلطه.

ب- رفع الجهالة عن المعروفين في القبيلة أو المشهورين بالزهد والنجدة: من العلماء من يرى أن الجهالة ترتفع عن الراوي بكونه مشهورا بالزهد كمالك بن دينار، أو بالنجدة كعمرو بن معدي كرب [4] وكذلك أبو

---

(1) (439/6) ر (626).

(2) مقدمة الكاشف (55/1).

(3) المصدر السابق (30/1).

(4) التدريب (318/2)؛ فتح المغيث (293/2).

مسعود الدمشقي، فهو يرى أن الجهالة لا ترتفع عن الراوي برواية واحد إلا أن يكون معروفا في قبيلته أو يروي عنه آخر [1]، وابن المواق، وابن الجزري والمزي، فقال: هو في زماننا مرضي بل يتعين [2]وابن سيد الناس كما عزاه ابن المواق إلى أبي حنيفة [3].

7-رفع الجهالة عن الرواة بتجهيل من عرف من النقاد بالإفراط في التجهيل: فمن المحدثين من عُرف بإفراطه في التجهيل وإسرافه، فمنهم الإمام الخطابي (ت 388هـ)، وابن حزم (ت 456هـ)، وابن القطان (ت 628هـ) رحمهم الله، فهؤلاء لا يؤخذ بقولهم في تجهيل الرواة. فالإمام الخطابي رحمه الله جهل الحارث بن وجيه الراسبي أبا محمد البصري، وقد روى عنه زيد بن الحباب، وأبو كامل الجحدري، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، ونصر بن علي وجماعة[4]، وقال ابن حجر: جهالته مرفوعة بكثرة من روى عنه، ومن تكلم فيه، والصواب أنه ضعيف [5]. فابن حزم جهّل جماعة من المحدثين، منهم: أبو القاسم البغوي، وإسماعيل

(1) فتح المغيث (46/2).

(2) فتح المغيث (18/2).

(3) المصدر السابق (17/2).

(4) التهذيب (141/2) ر (282).

(5) المصدر السابق.

بن محمد الصفار، وأبو العباس الأصم [1]. وابن القطان (ت 628هـ) رحمه الله قد تكلم في عدد كبير من الرواة ممن لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته [2]. واكتفى في رفع الجهالة برواية واحد مع تزكية إمام من الأئمة [3]، مثال ذلك قوله في خالد بن سعيد بن أبي مريم التيمي: "مجهول" [4]، وفي ترجمة "حفص بن بغيل" [5]: "لا يعرف له حال ولا يعرف". قال الذهبي [6]: "لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عصر ذاك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته، وفي صحيح البخاري ومسلم من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل". وقال [7]: "وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح". وقال العراقي في ذيل

---

(1) قواعد علوم الحديث ص (269).

(2) الميزان (556/1).

(3) المقنع (263/1).

(4) التهذيب (83/3) ر (180).

(5) الميزان (556/1) ر (2109).

(6) المصدر السابق (556/1) ر (2109) في ترجمة حفص بن بغيل.

(7) المصدر السابق (426/3) ر (7015) في ترجمة مالك بن الخير الزيادي.

الميزان [1] في ترجمة أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري قال ابن القطان: علته الجهل بحال أحمد، وعلق عليه الحافظ في اللسان [2] فقال: "ابن القطان تبع ابن حزم في إطلاق التجهيل على من لا يطلعون على حاله".

وقال ابن حجر في التهذيب [3] في ترجمة محمد بن نجيح السندي: عده أبو الحسن ابن القطان فيمن لا يعرف وذلك قصور منه، فلا تغتر به، وقد أكثر من وصف جماعة من المشهورين بذلك وسبقه إلى مثل ذلك أبو محمد ابن حزم ولو قالا: لا نعرفه لكان أولى بهما. وعبد الحق الإشبيلي رحمه الله كثيرا ما يرد في الميزان وتهذيب التهذيب متابعته لابن حزم في تجهيل بعض الرواة، فقد جهل كثير بن أبي كثير البصري مولى عبد الرحمن بن سمرة، ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن حجر: زعم عبد الحق تبعا لابن حزم أنه مجهول، فتعقب ذلك عليه ابن القطان بتوثيق العجلي" [4].

8- رفع الجهالة بالتوثيق: أما الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) رحمه الله فيرى أن الجهالة ترتفع عن الراوي بأحد أمرين [5] هما:

---

(1) ص (103) ر(112).

(2) (533/1) ر (624).

(3) (488/9).

(4) التهذيب ر (762) (382/8).

(5) فتح المغيث (295/1-296)؛ شرح نخبة الفكر لعلي القارئ ص (153).

1- أن يوثقه غير من روى عنه.

2- أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل، وهذا الذي سار عليه جمهور المحدثين.

وبهذا العرض تبين لنا أن من المحدثين من يرى رفع الجهالة بالشهرة والضبط، ومنهم من يرى رفعها برواية عدل، أو رواية رجل أو رجلين، ومنهم من يرى رفع الجهالة بسلامة من الجرح، أو الشهرة بطلب الحديث، ولا يعتبر ارتفاع الجهالة إثبات العدالة للراوي عند جماهير المحدثين بل نعني معرفة الرجل [1]. فقد قال الخطيب (ت 463هـ) رحمه الله: إن ارتفاع الجهالة برواية اثنين لا يعني ثبوت العدالة [2]. والمراد هنا العدالة الباطنة: "التي تعين أهلية الراوي في النقل من جهة ضبطه وإتقانه لما يرويه، ولا تثبت إلا بتنصيص ناقد عارف أنه ثقة أو بما يقوم مقام ذلك" [3]. والطريق إلى معرفتها كما قال الخطيب: "التعويل فيه على مذاهب النقاد للرجال، فمن عدلوه وذكروا أنه يعتمد على ما يرويه جاز حديثه، ومن قالوا فيه خلاف ذلك وجب التوقف عنه" [4]. أما العدالة الظاهرة أو العدالة الدينية هي الإسلام والسلامة من القادح في الدين فتثبت له. [5]

---

(1) قط (174/3).

(2) الكفاية ص (150).

(3) المحرر في علوم الحديث (249/1-250).

(4) الكفاية ص (156).

(5) المحرر في علوم الحديث (249/1).

وإنما ألحقت الجهالة بالجرح لأن الجهالة ضد الشهرة، وهي أن يكون الراوي غير معروف لدى العلماء في طلب العلم، والجد فيه والرحلة له" [1]، فالجهالة ليست تضعيفا محددا، إنما هي عبارة عن عدم العلم بحال الرجل من حيث الجرح والتعديل، ولأن المحدثين يحتاطون في الرواية فقد صنفوا المجاهيل مع الضعفاء، "لاحتمال أن يكونوا في واقع الأمر ضعفاء وإلا فقد يكونون ثقات" [2]. "وهذا معنى صحيح عندما لا يتحرر لحاقهم بالعدول، وهو على معنى التوقف فيهم، لما يشترط لإثبات العدالة من تعيين شخص أحدهم وسلامة حديثه من النكارة، وعليه فالقدح في العدالة بسبب الجهالة بالاعتبار الذي ذكرنا" [3]. فعبارة مجهول أو لا يعرف أو فيه جهالة أو غير ذلك من العبارات "التي تدل على عدم شهرة الشيخ بالصدق إذ المجهول غير محتج به"[4].

خامسا: حكم الراوي إذا ترجم له في كتب الرجال، ولم يذكر حاله من الجرح أو التعديل: إذا ذكرت ترجمة للراوي في كتب الرجال وسكتوا عن حاله من الجرح فهل يعد السكوت عن الراوي تعديلا أو تجهيلا ؟ قال ابن أبي حاتم [5]

---

(1) دراسات في الجرح والتعديل، الأعظمي ص (158).

(2) مقدمة التقريب، محمد عوامة ص (30)، انظر مقدمة الكاشف ص (25-26).

(3) المحرر في علوم الحديث (411/1).

(4) لسان الميزان (198/1).

(5) مقدمة الجرح (38/1).

(ت 327هـ) رحمه الله على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى". فلا يعقل أن يكون سكوته يتضمن تعديلا دون الذين صرح بتعديلهم، ويمكن أن يقال إنه يتضمن تجهيلا ضمنيا، لأنه لو وجد تعديلا ذكره. ولكن البراءة من الجرح هي الأصل، ولذلك يعتبر سكوته من باب التعديل الضمني لقوله "رجاء وجود الجرح" وهذا الذي مشى عليه جمهور كبار الجهابذة المتأخرين في باب الجرح في رواية الثقة عن غير المطعون فيه إنها تقويه وعن المطعون فيه أنها لا تقويه [1]. ومن ذلك سؤال ابن أبي حاتم أباه عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه ؟ فقال: إن كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإن كان مجهولا نفعه رواية الثقة عنه"[2] فرواية البخاري وابن أبي حاتم وغيرهم عن المجاهيل تقويه [3]. أما عند الهيثمي في مجمع الزوائد [4] فليست جرحا ولا جهالة

(1) الرفع والتكميل ص (230).

(2) الجرح والتعديل (36/2).

(3) الرفع والتكميل ص (233).

(4) (282/3) حديث "أن رجلا قال: يا رسول الله، أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج أ فأحج عنه؟" طب ح(101)، (37/24) قال الهيثمي: رواه أحمد وطب ورجاله ثقات، وفيه يوسف بن الزبير مولى عبد الله بن الزبير ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح وتعديل في كتابه (222/9).

واعتبر ابن كثير وتابعه تلميذه الزركشي على أن الرواة المسكوت عنهم في كتب الرجال مستوري الحال [1].

سادسا: حكم رواية المجهول:

أولا: حكم رواية مجهول العين: ذكر العلماء في حكم رواية من كان مجهول العين أقوالاً، هي:

الأول: رد روايته وعدم قبولها، وهو مذهب أكثر المحدثين، منهم العلائي [2]. وهو ظاهر كلام ابن كثير [3] رحمه الله فقال: "فأما المبهم الذي لم يسم أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه، وبإبهامه ينتفي تحقق العدالة[4]، ونقل السخاوي [5] إجماع السبكي وابن كثير وابن المواق[6] وأنه لا خلاف بين أئمة الحديث في رد المجهول الذي لم يرو عنه إلا واحد، وإنما يحكى الخلاف عن الحنفية.

---

(1) الرفع والتكميل ص (235).

(2) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص (63).

(3) الباعث الحثيث ص (231).

(4) حاشية الكمال ابن أبي شريف على النخبة ص (101)؛ الدرر واليواقيت (454/2).

(5) فتح المغيث (44/2-45).

(6) المصدر السابق (17/2).

وقال بعض الحنفية: المستور في زماننا لا يقبل لكثرة الفساد وقلة الرشاد، وإنما كان مقبولا في زمن السلف الصالح. انظر: فتح المغيث (53/2).

القول الثاني: قبول روايته: وهو قول من لم يشترط في الراوي مزيدا على الإسلام، وعزاه ابن المواق للحنفية حيث قال: "إنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد، وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق"[1]، وقال السخاوي [2]: "وهو لازم كل من ذهب إلى أن رواية العدل بمجردها عن الراوي تعديل له". وقال النووي: احتج به كثير من المحققين [3]، لكن يبدو أنه حصل سبق ذهن للإمام النووي، لأن كلامه هنا يخالف قوله في إرشاد الحقائق.

القول الثالث: إذا كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي اكتفينا به في التعديل له وإلا فلا[4].

القول الرابع: إذا كان مشهورا في غير العلم كشهرته بالزهد أو النجدة قبل، وإلا فلا، وهو اختيار ابن عبد البر [5].

القول الخامس: وهو قول ابن القطان [1]، أن يزكي الراوي أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه، وهو قول الحافظ ابن حجر [2] رحمه الله، فقال:

وانظر في حكم رواية مجهول العين: المقنع (263/1)؛ كفاية الحفظة بشرح المقدمة الموقظة الذهبي ص(304-305)؛ المقنع (263/1-264، 557)؛ التدريب (317/2)؛ اليواقيت والدرر (144/2).

(1) فتح المغيث (45/1، 45/2).

(2) نفس المصدر.

(3) شرح صحيح مسلم (28/1).

(4) فتح المغيث (46/1).

(5) المصدر السابق.

"مجهول العين كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، كذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك". وقال السخاوي [3]: "وعليه يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة أفردهم المؤلف بالتأليف". والراجح القول الأول كما أشرنا إليه، والقول الثالث والخامس لا يعارضه، لأن فيهما تعديلا للراوي، وذلك يخرجه من الجهالة، هذا حكم مجهول العين بصفة عامة، ومع هذا قد يوثق من لم يرو عنه سوى واحد، مثال ذلك: قال الذهبي في ترجمة "عبد الله بن عمرو المخزومي العابدي" [4]: ما أعلم من روى عنه سوى محمد بن عباد ابن جعفر صدوق إن شاء الله، ورمز عليه لمسلم وأبي داود. قال الحافظ في التهذيب[5]، وهذا الرجل قد علق له البخاري في صحيحه. وقال الحافظ في الهدي[6]: أسيد بن زيد الجمال: لم أر لأحد فيه توثيقا، وقد روى له البخاري في كتاب الرقاق حديثا واحدا مقرونا بغيره*. كذلك

---

(1) المصدر السابق (47/1).

(2) نخبة الفكر ص (15).

(3) فتح المغيث (47/1).

(4) الميزان (468/2) ر (4484).

(5) ر (588) (299/5).

(6) (553/1).

(*)خ، كتاب الرقاق،باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، ح(6175) 5/2396
خ، كتاب الطب،باب من اكتوى أو كوى غيره،ح (5378)5 /2157، 2158 .
خ ،كتاب الطب ،باب من لم يرق ،ح (5420)5 /2170 .
خ ، كتاب الرقاق ، باب " ومن يتوكل على الله فهو حسبه " ح (6107) 5 / 2375.

المجهول قد يروي حديثا صحيحاً بطريق أخر غير طريق المجهول مما يقوي روايته، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم[1]: أحمد بن إبراهيم أبو صالح الخراساني سألت عنه أبي؟ فقال: شيخ مجهول، والحديث الذي رواه صحيح، وقال أيضا في الفضل بن سويد [2]: "لم يرو عنه إلا محمد بن حمران، ولا أرى بحديثه بأسا".

ثانيا: حكم رواية مجهول العدالة باطنا دون الظاهر: اختلف العلماء والمحدثون في قبول روايته، "والخلاف مبني على شروط قبول الرواية أهو العلم بالعدالة أو عدم العلم بالفسق" [3] على قولين، هما:

القول الأول [4]: القبول، وهو قول سليم بن أيوب الرازي من الشافعية وبعض الحنفية، وكأن الحامل لهم على هذا المسلك غلبة العدالة على الناس في تلك القرون المفضلة خلافا لما بعدها لكثرة الفساد، وحجتهم أن أمر الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي، ولأن رواية الإخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقتصر منها على معرفة ذلك في الظاهر، وقال ابن الصلاح [5]: "ويشبه أن يكون

---

(1) الجرح (29/2) ر (2).

(2) المصدر السابق (62/7) ر (56).

(3) فتح المغيث (53/2)؛ الرفع والتكميل، للكنوي ص (243).

(4) الإرشاد ص (112)؛ المقنع (256/2-258)؛ التدريب (316/2-317)؛ فتح المغيث (50/2، 54)؛ اليواقيت والدرر (460/2-461)؛ شرح شرح نخبة الفكر ص (517-520).

(5) المقدمة ص (112).

العمل على هذا الرأي في كتب الحديث المشهورة في الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعذرت معرفة الخبرة الباطنة بهم". وصحح النووي قبول روايته وهو قول البغوي والرافعي [1].

القول الثاني: ردّ جمهور العلماء رواية مجهول العدالة باطنا لا ظاهرا للجهل بحال الراوي، لأنه لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحد واثنين ما لم يصرح بعدالته، وهو غير مرض لخروجه عن الاحتياط كما قال ابن الصلاح [2].

القول الثالث: التوقف فيها إلى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين وتبعه ابن حجر، لما فيها من الاحتمال كمن جرح من غير بيان سببه [3]، "وهذا لا يخالف قول الجماهير من رد روايته غاية الأمر أنه رد لا يعتبر ذلك جرحا له وطعنا فيه، وذلك ما تقتضي له العدالة في الحكم والتحري" [4].

---

(1) شرح النووي (28/1)؛ المقنع (256/2-258).

(2) المقدمة ص (112-113)؛ فتح المغيث (52/2).

(3) فتح المغيث (50/2).

(4) فتح المغيث (53/2-54)؛ شرح شرح نخبة الفكر ص (155)؛ الدرر واليواقيت (147/2)؛ منهج النقد عند المحدثين ص (91).

ثالثا: حكم رواية مجهول العدالة ظاهرا وباطنا: الجهالة من أسباب الطعن الموجه للراوي من جهة العدالة، واختلف العلماء والمحدثون في حكم روايته على أقوال، هي [1]:

القول الأول: لا تقبل عند الجماهير من العلماء والمحدثين للجهالة بالراوي.

القول الثاني: تقبل بشرط أن يكون الراوي معروفا بأن لا يروي إلا عن عدل.

القول الثالث: تقبل برواية عدلين عن الراوي، وهو قول الآمدي وابن الحاجب.

القول الرابع: تقبل إذا لم يعرف الراوي بجرح ولا تعديل، وإذا كان كل من شيخه والراوي عنه ثقة، إذا لم يأت بحديث منكر.

سابعا: عبارات الجرح التي يطلقها أئمة الجرح والتعديل على المجهول:

أطلق العلماء والمحدثون على مجهول العين عبارات معينة، مثل: "مجهول، لا يعرف، لا يدرى من هو، نكرة"، والمراد بها جهالة العين، وهي عند الحافظ في التقريب في المرتبة التاسعة، ومثال ذلك: أطلق الحافظ [2] رحمه الله على "محمد بن عمر بن أبي عمر المقرئ" لفظ "لا يعرف"، أي لا تعرف عينه، أي مجهول العين[3].

---

(1) الإرشاد ص (112)؛ الخلاصة في أصول الحديث ص (90)؛ الباعث الحثيث ص (92)؛ المقنع (256/1)؛ علوم الآثار للوزير ص (201-203)؛ التدريب (316/2)؛ فتح المغيث (51/2 وما بعدها).

(2) التقريب ر (6172) ص (498).

(3) مقدمة التقريب ص (39).

أو "لا يعرف حاله" حيث أطلقها في "عبيد الله بن أبي الوزير الحلبي" [1]، والظاهر أنه يريد مجهول الحال مع أنه لم يرو عنه إلا أبو داود، فمقتضاه أن يكون مجهول العين، ولعل الحافظ رحمه الله رفع من شأنه لكونه روى عنه أبو داود، أما ابن القطان إذا أطلق عبارة "لا يعرف له حال" أو "لم تثبت عدالته" فمعناها أي ما نص أحد من الأئمة أنه ثقة، وليس معناها أن الراوي مجهول أو غير ثقة [2]. مثاله: قال ابن القطان في "حفص بن بغيل" [3]: "لا يعرف له حال ولا يعرف". ومعنى قول الخطيب: "مستور ثقة" فقد قال الغماري: "أي من لم تعرف[4] أي مجهول. وكذلك الإمام الذهبي إذا أطلق عبارة "لا يعرف" فهي تساوي "المجهول". حكم من عند الإمام نفسه، أما إذا قال "مجهول" فهو بذلك مقلد لأبي حاتم [5]، ومراده: جهالة الحال [6]، وحكمه على الراوي قائم على مقدار ما روى ذلك الراوي [7]. فقال في ترجمة

---

(1) التهذيب (50/7) ر (105).

(2) قواعد في علوم الحديث، التهانوي ص (278).

(3) الميزان، للذهبي (556/1) ر (2109).

(4) مقدمة الكاشف ص (40).

(5) المرجع السابق ص (46).

(6) الرفع والتكميل ص (225)؛ قواعد علوم الحديث ص (265-266)؛ وانظر: مقدمة الكاشف (48/1).

(7) المحرر في علوم الحديث (500/1-501).

"إسحاق بن سعد بن عبادة"[1]: "لا يكاد يعرف، ولكني لم أذكر في كتابي هذا كل من لا يُعرف بل ذكرت منهم خلقا، واستوعبت من قال فيه أبو حاتم: "مجهول"، وقد اعتمد في حصر التلاميذ على كتاب المزي، وتوسع في التجهيل فلا يعتمد عليه".

أما لفظ "لا أعرفه" فهي يعني أن الراوي مجهول غير معروف [2]، فقد أطلقه ابن معين رحمه الله على "عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي" [3]، و"عبد الرحمن بن آدم"[4]. فقال ابن عدي [5]: "وإذا قال مثل ابن معين: لا أعرفه فهو مجهول غير معروف، وإذا عرفه غيره لا يعتمد على معرفة غيره، لأن الرجال بابن معين تسبر أحوالهم". وقال الحافظ [6]: "ما ذكره ابن عدي لا يتمشى في كل الأحوال فرب رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة والعدالة، وعرفه غيره فضلا عن معرفة العين، لا مانع من هذا، وهذا الرجل قد عرفه ابن يونس وإليه المرجع في

(1) الميزان (192/1) ر (759).

(2) ابن عدي ومنهجه في الكامل، زهير عثمان (212/1)؛ دراسات في الجرح والتعديل ص (301).

(3) الكامل (485/5) ر (1124).

(4) المصدر السابق ر (1125).

(5) المصدر السابق.

(6) التهذيب (197/6) ر (440).

معرفة أهل مصر والمغرب..." وقال في "حاجب بن الوليد بن ميمون" [1] عندما سئل عنه: لا أعرفه، وأما أحاديثه فصحيحة. فقال السائل: أكتب حديثه؟ فقال: ما أعرفه وهو صحيح الحديث. فقول ابن معين في الرجل "لا أعرفه" قد تحتمل جهالة العين أو العدالة أو الضبط، وقد تجتمع جهالتان [2]، وذلك حسب علم ذلك الناقد لا مطلقا [3].

وهناك فرق بين قول الإمام "لا أعرفه" و "فلان لا يعرف". فإن "لا أعرفه" حكم عن نفسه بأنه لا يعرفه، و"لا يعرف" نقل عن الآخرين من أنه غير معروف فهو قائل صراحة وناقل ضمنا. [4]

كذلك قد يطلق ابن معين على الراوي لفظ "ليس بشيء" ويعني أن أحاديثه قليلة جدا، كما قال الحافظ في ترجمة "عبد المتعال بن طالب شيخ بغدادي" [5]. قال ابن معين: ليس هذا بشيء. قال: "وهذا ليس بصريح في تضعيفه لاحتمال أن يكون أراد الحديث نفسه، ويقوي هذا أن عثمان هذا سأل ابن معين عن عبد المتعال، فقال: ثقة.

أما مجهول العدالة باطنا لا ظاهرا، ومجهول العدالة ظاهرا وباطنا: فلم يفرق العلماء في كتب الرجال بين كلا النوعين، وهذا صنيع الحافظ ابن حجر رحمه الله

---

(1) تخ الخطيب (271/8) ر (4368).

(2) مقدمة الكاشف (66/1).

(3) تحرير علوم الحديث (499/1).

(4) المصدر السابق (62/1).

(5) الهدي ص (591-592).

حيث جعلها نوعا واحدا، وأطلق عليه عبارة المستور [1]، ويطلق على هذا النوع من الرواة وصف مجهول الحال، وبعضهم مجهول كأبي حاتم الرازي فقوله في الرجل أنه مجهول ليس مراده أنه لا يروي عنه غير واحد، بدليل أنه قال في "داود بن يزيد الثقفي" [2]، و"عبد الرحيم بن كردم" [3]: مجهول، وقد روى عن كليهما مجموعة من الرواة، بل مراده أنه مجهول الحال.

وقد يطلق على بعض الرواة ألفاظ "مجهول" [4]: "لا أعرفه، لا يعرف، شيخ"[5]، وهي لا تدل على شيء من جرح أو تعديل للراوي، وحكمه هذا قائم على مقدار ما روى ذلك الراوي فلم يصل إليه من حديث ذلك الراوي إلا واحد أو اثنين، فلا يقبل قوله إذا لم يوافقه غيره من الثقات [6]، وقال الإمام الذهبي رحمه الله: "وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم الثقة على من لم يجرح مع ارتفاع الجهالة عنه، وهذا يسمى مستور، ومحله الصدق، ويقال فيه شيخ، وقولهم مجهول لا يلزم منه جهالة عينه، فإن جهل عينه وحاله فأولى

(1) الموقظة، الذهبي ص (78)؛ نزهة النظر ص (50)؛ نظرية نقد الرجال، عماد الدين محمد الرشيد ص (168-171).

(2) الجرح (428/3) ر (1944).

(3) المصدر السابق (339/5) ر (1600).

(4) تحرير علوم الحديث (499/1-501).

(5) التسهيل في الجرح والتعديل، فاروق حمادة ص (121-122).

(6) كفاية الحفظة شرح مقدمة الموقظة ص (304-305).

أن لا يحتجوا به، وإن كان المنفرد عنه من كبار الإثبات فأقوى لحاله، ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان.

وقد استعمل ابن عدي في الكامل [1] مصطلح "مجهول" بألفاظ مختلفة، فقال: فلان مجهول، فلان ليس بمعروف، فلان لا أعرفه، ليس من المعروفين المشهورين، يطلق هذه الألفاظ ويراد بها مجهول العين تارة، ومجهول الحال تارة، ولم يستعمل لفظ مستور، وربما كان مجهول الحال والمستور عنده شيئا واحدا.

وقد يطلق الأئمة بعض العبارات، ويراد منها نفي الجهالة عن الراوي كقولهم: مشهور، مشهور الحديث، معروف.

وهذه العبارات تقتضي شهرة الرجل وعدم جهالته [2]، لكنها لا تفيد التعديل، وتنفع في تقوية أمره إذا سلم من قادح [3]. مثل قول يحيى بن معين [4] في "سعيد بن عمرو بن أشوع قاضي الكوفة": مشهور يعرفه الناس، فهذا النص لا يفيد توثيق الرجل، لكن يثبت عينه ويدل على عدالته في نفسه ما لم يثبت عنه ضد ذلك"[5].

أما مشهور الحديث: أي حديثه مشهور بين الرواة أو الناس من غير طريقه، أما الراوي فمجهول.[5]

---

(1) ابن عدي ومنهجه في الكامل، زهير عثمان (176/1). انظر: المحرر في علوم الحديث (498/1).

(2) مقدمة الكاشف (39/1).

(3) تحرير علوم الحديث (250/1-251).

(4) الجرح (50/4) ر (215).

(5) تحرير علوم الحديث (250/1-251).

وكذلك لفظ "معروف" أي ليس بمجهول وتساوي لفظ مشهور، مثل قول أبي حاتم في "الحجاج بن سليمان القمري": شيخ معروف. [1]

كيف تزول الجهالة عن الراوي :

وزوال وصف الراوي بالجهالة يكون باختبار حديثه، ومعرفة إتقانه وحفظه، فإن ثبت حفظه فهو ثقة أو صدوق، وإن تبين سوء حفظه نزل على ما يناسبه من الأوصاف، وقد لا يعرف الناقد حال الراوي إذا كان لم يرو إلا القليل من الحديث فيثبت له الوصف بالجهالة التي توجب رد حديثه، حتى يتقوى بالمتابعة [2]. وفي هذا المقام يقول الخطابي (ت 388هـ): "ووجه رواية المجهول غالبا ما تكون متابعة لا أصلا، وقد يعضد غيره فيحتج به، أو يرجح به غيره ويستأنس به" [3].

ثامنا: حكم أحاديث المجهول:

"إذا كان الراوي مجهولا، ويأتي بالحديث بما لا يعرف وجهه إلا من طريقه، ولكن الشبهة في ضعفه قد قويت من جهة ما تفرد به إسنادا أو متنا أو كليهما فقد صار في عداد المجروحين، ولا يلحق بالثقات إلا من ثبت تحديثه بالمحفوظ من الحديث دون غيره من أولئك المجهولين" [4].

---

(1) الجرح (162/3) ر (687).

(2) المحرر في علوم الحديث (483/1)؛ وانظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، فاروق حمادة ص (375)؛ مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، المرتضى زين أحمد ص (326-344).

(3) شرح مسلم، للنووي (27/1).

(4) المحرر في علوم الحديث (490/1).

مثال ذلك من كتاب "الأدب المفرد":

أ – ما كان سبب ضعفه جهالة راوٍ واحد فقط ولم يتابع:

(1) قال الإمام البخاري في "الأدب المفرد" [1]: حدثنا أبو أسامة: حدثني داود بن أبي عبد الله مولى بني هاشم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد [2] قال: أخبرتني جدتي، عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ρ كان في بيتها فدعا وصيفة له أو لها فأبطت، فاستبان الغضب في وجهه، فقامت أم سلمة إلى الحجاب فوجدت الوصيفة تلعب ومعه سواك، فقال: (لولا خشية القود [3] يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك).

دراسة رجال الإسناد:

1. حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة: وثقه ابن سعد وأحمد وابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مشهور بكنيته، ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة 201، وعمره 80 سنة، أخرج له ع. [4] فحماد بن أسامة ثقة من مدلسي الطبقة الثانية، لا يضر عدم تصريحه بالسماع، وقد صرح هنا بالسماع.

---

(1) ح (184) ص (275). كما أخرجه أبو يعلى ح (6944) (373/12)؛ ونسبه المناوي في فيض القدير (344/5) إلى الحاكم.

(2) جاء عند أبي يعلى: عن محمد بن عبد الرحمن بن جدعان القرشي.

(3) القود: القصاص. النهاية، مادة (ق و د) (119/4).

(4) انظر: تهذيب الكمال ر (1471) (217/7)؛ التهذيب ر (1) (3/3)؛ التقريب ر (1487) ص (214)؛ مراتب المدلسين ر (44) ص (59).

2. داود بن أبي عبد الله مولى بني هاشم: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول من السابعة، أخرج له بخ ت. [1]

3. عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان: وثقه النسائي، وقال الذهبي: تفرد عنه داود ابن عبد الله مولى بني هاشم، وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن محمد عن جدته عن أم سلمة، وعنه داود بن أبي عبد الله مولى بني هاشم كذا وقع في رواية البخاري وبيّن في التاريخ أنه عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وعند الترمذي عن أبي جدعان، فنسبه إلى جد أبيه، وثقه النسائي، من الرابعة، أخرج له بخ ت. [2]

4. جدة: عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان: روى عنها حفيدها عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وجهلها الإمامان الذهبي وابن حجر، من الثالثة، خرج لها بخ. [3]

5. أم سلمة هند بنت أمية بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم المخزومية: أم المؤمنين، تزوجها النبي ρ بعد موت أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث، هاجرت مع زوجها أبي

---

(1) انظر: ثقات حب (283/6)؛ تهذيب الكمال ر (1770) (412/8)؛ التهذيب ر (365) (166/3)؛ التقريب ر (1797) ص (239).

(2) انظر: ثقات حب (102/5)؛ تهذيب الكمال ر (3901) (393/17)؛ الميزان ر (4959) (587/2)؛ التهذيب (ر (316) (140/5)؛ التقريب (4000) ص (410).

(3) انظر: تهذيب الكمال ر (3951) (193/17)؛ الميزان ر (4959) (587/2)؛ التهذيب ر (316) (140/6)؛ التقريب ر (8815) ص (763).

سلمة إلى الحبشة ثم إلى المدينة، ويقال إنها أول ظعينة دخلت المدينة، ماتت سنة 62، أخرج لها ع.[1]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، لأن مداره على جدة عبد الرحمن بن زيد بن جدعان لا تعرف، وقال الهيثمي في المجمع [2]: إسناده جيد عند أبي يعلى والطبراني، وقال المنذري في الترغيب [3]: رواه أحمد بأسانيد أحدهما جيد، وقال محقق أبي يعلى الأسد [4]: ضعيف، وقال[5]: إسناده تالف، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب: ضعيف [6]، وقال في ضعيف الأدب المفرد [7]: ضعيف.

(2) قال البخاري في "الأدب المفرد" [8]: حدثنا حفص بن عمر، قال: ثنا عمر بن الفضل، قال: ثنا نعيم بن يزيد، قال: ثنا علي بن أبي طالب: أن النبي ρ لما ثقل قال: (يا علي، ائتني بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي)، فخشيت أن يسبقني فقلت:

---

(1) انظر: الإصابة ر (1087) (203/8)؛ التقريب ر (8694) ص (865).

(2) (353/10).

(3) (164/3).

(4) (329/12) ح (6901).

(5) (373/12) ح (6944).

(6) (97/2) ح (1379).

(7) ح (34) ص (36).

(8) ح (516) ص (58). وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (243/2).

إني لأحفظ من ذراعي الصحيفة. وكان رأسه بين ذراعه وعضدي [1]، يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم، وقال كذلك حتى فاضت نفسه. وأمره بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، من شهد بهما حرم على النار).

دراسة رجال الإسناد:

1. حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبرة – بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة – النمري أبو عمر الحوضي – قبيلة في اليمن –: وثقه ابن معين وأحمد والبغوي والنسائي والدارقطني وأبو حاتم والذهبي، وقال ابن حجر: ثقة عيب عليه أخذ الأجرة على الحديث، من كبار العاشرة، مات سنة 225، أخرج له خ د س. [2]

2. عمر بن الفضل السلمي أو الحرشي – بفتح المهملة وبالشين المعجمة – بصري: وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: شيخ. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة، أخرج له بخ. [3]

3. نعيم بن يزيد: قال الذهبي وابن حجر: مجهول، من الثالثة، أخرج له بخ عس [1]

---

(1) الطبق: عظم رقيق يفصل بين الفقارتين. معجم مقاييس اللغة مادة (ط ب ق) (439/3). والمراد ما يكتب عليه.

عضدي: العضد ما بين الكتف والمرفق. النهاية مادة (ع ض د) (252/3).

(2) انظر: تهذيب الكمال ر (1397) (26/7)؛ التهذيب ر (709) (349/2)؛ التقريب ر (1412) ص (209).

(3) انظر: الجرح ر (700) (128/6)؛ ثقات حب (183/7)؛ تهذيب الكمال ر (4294) (481/21)؛ التهذيب ر (813) (430/7)؛ التقريب ر (4956) ص (485).

4. علي بن أبي طالب τ: ابن عم رسول الله ρ، وزوج ابنته من السابقين الأولين، وهو أول من أسلم من الصبيان، أحد العشرة المبشرين بالجنة، أعطاه النبي ρ اللواء في أكبر المشاهد، وآخى النبي ρ بين الصحابة وجعله أخا له، مات سنة 40 وعمره 63، أخرج له ع. (2)

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، لأن مداره على نعيم بن يزيد، وهو مجهول. وقال الألباني في ض الأدب (3): ضعيف الإسناد، ونعيم بن يزيد مجهول.

ب – ما كان سبب ضعفه جهالة أكثر من راويين ولم يتابعا:

(1) قال البخاري في "الأدب المفرد" (4): حدثنا موسى بن بحر، قال: ثنا علي بن هاشم بن البريد، قال: ثنا صالح بياع الأكيسة، عن جدته، قالت: رأيت عليا τ اشترى تمرا بدرهم فحمله في ملحفته، فقلت له أو قال له رجل: أحمل عنك يا أمير المؤمنين؟ قال: "لا، أبو العيال أحق أن يحمل".

دراسة رجال الإسناد:

(1) انظر: تهذيب الكمال ر (6464) (29/499)؛ المغني ر (6667) (2/464)؛ التقريب ر (656) ص (7179).

(2) انظر: الإصابة ر (5682) (4/269)؛ التقريب ر (4753) ص (469).

(3) ح (30) ص 35.

(4) فضل الله الصمد (2/90) ح (551).

1. موسى بن بحر المروزي، أبو عمران أصله عراقي: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، من العاشرة، مات سنة 230 بخ. [1]

2. علي بن هاشم بن البريد – بفتح الموحدة وبعدها الراء ثم تحتانية ساكنة – الكوفي: وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال علي بن المديني في رواية وابن سعد وأبو زرعة في رواية وابن شاهين وابن عدي: صدوق، وزاد ابن سعد: صالح الحديث. وقال النسائي وأحمد: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: كان غاليا في التشيع وروى المناكير عن المشاهير، ووافقه على وصفه بالتشيع علي ابن المديني وأبو حاتم والجوزجاني، وقال الحافظ: صدوق يتشيع، من صغار الثامنة، مات سنة 180، وقيل: في التي بعدها، أخرج له بخ م 4 . [2] فعلي بن هاشم صدوق، لأن الحديث لا يؤيد بدعته.

---

(1) انظر: الجرح ر (618) (137/8)؛ ثقات حب (162/9)؛ تهذيب الكمال ر (6242) (38/29)؛ التهذيب ر (593) (300/10)؛ التقريب ر (6950) ص (550).

(2) انظر: طبقات ابن سعد (392/6)؛ تخ الدوري ر (1292) (423/2)؛ الجرح ر (1137) (207/6)؛ المجروحين (110/2)؛ ثقات حب (213/7)؛ ثقات ابن شاهين ر (732) ص (208)؛ الكامل ر (1342) (311/6)؛ تهذيب الكمال ر (4147) (163/21)؛ المغني ر (4353)؛ الميزان ر (5960) (110/3)؛ جامع التحصيل ر (547) ص (241)؛ التهذيب ر (634) (342/7)؛ التقريب ر (4810) ص (406).

3. . صالح بياع الأكيسة: تفرد بالرواية عنه علي بن هاشم بن البريد، وقال الحافظ: مقبول، من السابعة، أخرج له بخ. [1] فصالح مجهول عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد ولم يوثق

4. جدة صالح بياع الأكيسة: روى عنها صالح، وجهلها الألباني. [2]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدا. لأن فيه صالح بياع الأكيسة، وجدته، وهما مجهولان، وقال الألباني في ض الأدب المفرد: ضعيف [3].

(2) قال البخاري في "الأدب المفرد" [4]: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: ثنا محمد بن معن، قال: حدثني موسى بن سعد، عن أبيه سعد: أنه خرج مع عبد الله بن عمر ومع القاسم بن محمد، حتى إذا نزلا سرفا مر عبد الله بن الزبير فأشار إليهم بالسلام، فردا عليه.

دراسة رجال الإسناد:

1. إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي – بالزاي –: وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الساجي: ذمه أحمد وقال: عنده مناكير، وقال الخطيب: أما المناكير فقلّ ما توجد في حديثه إلا أن تكون عند المجهولين ومن ليس بمشهور عند

---

(1) انظر: تهذيب الكمال ر (2845) (106/13)؛ الميزان ر (3841) (304/2)؛ التهذيب ر (706) (357/4)؛ التقريب ر (2895) ص (274).

(2) تهذيب الكمال ر (2845) (106/13)؛ التهذيب ر (706) (357/4)؛ ض الأدب المفرد ح (84) ص (57).

(3) ص (57) ح (84).

(4) فضل الله الصمد ح (1003) (462/2).

المحدثين، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، وزاد ابن حجر: تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، من العاشرة، مات سنة 230، أخرج له خ ت س ق. [1]

2. محمد بن معن بن محمد الغفاري أبو يونس المدني: وثقه علي بن المديني وابن سعد وأبو داود والدارقطني، وزاد ابن سعد: قليل الحديث، وقال ابن معين وأبو حاتم: صدوق، وقال الحافظ: ثقة، من الثامنة، مات بعد 190 وقد جاوز 90، أخرج له خ د ت ق. [2]

3. موسى بن سعد المدني، مولى آل أبي بكر: تفرد عنه محمد بن معن الغفاري، وجهله أبو حاتم والإمامان، من السابعة، أخرج له بخ. [3]

4. سعد مولى أبي بكر: روى عنه ابنه موسى بن سعد، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم والحافظ، من الثالثة، أخرج له بخ. [4]

---

(1) انظر: الجرح ر (450) (139/2)؛ ثقات حب (73/8)؛ تخ الخطيب ر (3235) (179/6) تهذيب الكمال ر (249) (207/2)؛ الكاشف ر (208) ص (225)؛ التهذيب ر (300) (145/1)؛ التقريب ر (253) ص (119).

(2) انظر: طبقات ابن سعد (463/5)؛ تخ الدوري ر (771) (539/2)؛ الجرح ر (429) (99/8)؛ ثقات حب (9/9)؛ تهذيب الكمال ر (5623) (488/26)؛ التهذيب ر (757) (142/9)؛ التقريب ر (6315) ص (508).

(3) انظر: الجرح ر (654) (145/8)؛ تهذيب الكمال ر (6258) (69/29)؛ المغني ر (6494) (438/2)؛ الميزان ر (8868) (305/4)؛ التهذيب ر (612) (308/1)؛ التقريب ر (6966) ص (640).

(4) انظر: تخ ر (1918) (47/4)؛ الجرح ر (443) (99/4)؛ ثقات حب (154/3)؛ تهذيب الكمال ر (2231) (315/10)؛ إكمال مغلطاي ر (1899) (254/4)؛ التهذيب ر (903) (421/3).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدا. لأن مداره على موسى بن سعد وأبيه، وهما مجهولان، وقال الألباني في ض الأدب المفرد [1]: ضعيف الإسناد، موسى بن سعد وأبوه وهو مولى آل أبي بكر مجهولان.

ج- ما كان سبب ضعفه جهالة راوٍ وينجبر بالمتابعة:

(1) قال البخاري في "الأدب المفرد" [2]: حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي، قال: ثنا عمرو بن عوف، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن أبي قلابة، قال: أخبرنا أبو المليح، قال: دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا: أن النبي ρ ذكر له صومي، فدخل عليّ فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال لي: (أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟) قلت: يا رسول الله. قال: (خمسا). قلت: يا رسول الله. قال: (سبعا). قلت: يا رسول الله. قال: (تسعا). قلت: يا رسول الله. قال: (إحدى عشرة). قلت: يا رسول الله. قال: (لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر؛ صيام يوم وإفطار يوم).

دراسة رجال الإسناد:

1. عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي، أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي – بفتح النون –: وثقه أحمد بن سيار، وذكره ابن حبان في الثقات،

(1) ح (157) ص (89).

(2) فضل الله الصمد ح (1176) (585/2).

وقال: كان متقنا، وقال الخليلي: ثقة متفق عليه، وقال الحافظ: ثقة حافظ جمع المسند، من العاشرة، مات سنة 229، أخرج له خ ت. [1]

2. عمرو بن عوف بن أوس بن الجعد السلمي: روى عنه عبد الله بن محمد الجعفي المسندي، قال الجيلاني: هو شيخ المصنف، روى عنه بواسطة المسندي، فهو مجهول جهالة عين، لأنه لم يرو عنه سوى راو ولم يوثق. [2]، وذكره المزي في تهذيب الكمال [3] في ترجمة "المسندي" فقال: من شيوخه عمرو بن عوف.

3. خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المدني: وثقه ابن سعد وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي والنسائي وزاد أبو حاتم: صحيح الحديث، وزاد الترمذي: حافظ، أخرج كتابا عن أبيه عن الأعمش، وقال أحمد: مقارب الحديث، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة 182، أخرج له ع. [4]

---

(1) انظر: الجرح ر (745) (162/5)؛ ثقات حب (354/8)؛ تهذيب الكمال ر (3536) (59/16)؛ إكمال مغلطاي ر (3175) (173/8)؛ التهذيب ر (12) (9/6)؛ التقريب (ر (3585) ص (321).

(2) انظر: تهذيب الكمال ر (3536) (59/16).

(3) (177/22).

(4) انظر: طبقات ابن سعد (313/7)؛ علل أحمد ر (968) (434/1)؛ تخ ر (550) (160/3)؛ سؤالات أبي داود ر (438) ص (321)؛ المراسيل لابن أبي حاتم ر (74) ص (50)؛ الجرح ر (1536) (340/3)؛ ثقات شاهين ر (306) ص (117)؛ جامع التحصيل للعلائي ر (169) ص (171)؛ التهذيب ر (187) (87/3)؛ التقريب ر (1647) ص (227).

4. خالد بن مهران أبو المنازل – بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي – البصري الحذاء – بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة –، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول أُحذُ هذا النحو: وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الحافظ: ثقة يرسل، أشار حماد بن زيد أن حفظه تغير لما قدم من الشام، من الخامسة، مات سنة 141، وقيل 142، أخرج له ع. [1] فخالد الحذاء ثقة إلا بعد مقدمه من الشام، فإذا وافق الثقات فهو ثقة، وإذا انفرد فهو ضعيف، وهو من مدلسي المرتبة الأولى فلا يضر عدم تصريحه بالسماع.

5. عبد الله بن زيد بن عمرو أبو عامر الجرمي أبو قلابة المصري: وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه ابن خراش والذهبي، وقال: إلا أنه يدلس عمن لحقهم وعمن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها ويدلس، وقال ابن حجر: ثقة فاضل كثير الإرسال، وقال العجلي: فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام هاربا من القضاء سنة 104، وقيل بعدها، أخرج له ع.[2]

---

(1) انظر: بحر الدم ر (254) ص (48)؛ الجرح ر (1593) (353/3)؛ المراسيل ر (73) ص (500)؛ تهذيب الكمال ر (1655) (177/8)؛ التهذيب ر (124) (104/3)؛ التقريب ر (1680) ص (191)؛ تعريف أهل التقديس ص (35)؛ الكواكب النيرات ر (7) ص (461).

(2) انظر: طبقات ابن سعد (183/7)؛ تخ الدوري (309/2)؛ ثقات العجلي ر (888) (30/2)؛ الجرح ر (268) (57/5)؛ المراسيل ر (169) ص (95)؛ ثقات حب (2/5)؛ تهذيب الكمال ر (3283) (542/14)؛ الميزان ر (4334) (425/2)؛ إكمال مغلطاي ر (2944) (366/7)؛ جامع التحصيل للعلائي ر

6. أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي، اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد: وثقه أبو زرعة وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، مات سنة 98 وقيل: سنة 108، وقيل بعد ذلك، أخرج له ع. [1]

7. عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سُعَيد – بالتصغير – بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد: أحد السابقين المكثرين من الصحابة، لأنه كان يكتب، وأحد العبادلة الفقهاء، غيّر النبي ρ اسمه، مات في ليالي الحرة على الأصح بالطائف، أخرج له ع.[2]

الحكم على سند الحديث: إسناده حسن لغيره، وهو من طريق المسندي عن عمرو بن عوف ضعيف، لأن عمرو بن عوف مجهول، ولكن تابعه إسحاق الواسطي عند البخاري [3]، فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره. وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد [4]: صحيح.

---

(362) ص (211)؛ التهذيب ر (388) (197/5)؛ التقريب ر (3333) ص (361).

(1) انظر: الجرح ر (1781) (319/6)؛ الثقات (191/5)؛ تهذيب الكمال ر (7648) (316/34)؛ التهذيب ر (1124) (269/12)؛ التقريب ر (8390) ص (675).

(2) الإصابة ر (4838) (111/3)؛ التقريب ر (3499) ص (373).

(3) كتاب الصوم، باب صوم داود υ ح (1879) (699/2).

(4) ح (896) ص (457).

(2)قال البخاري في "الأدب المفرد" [1]: ثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن زياد، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ρ، قال: (أقلوا الخروج بعد هدوء، فإن لله دوابا يبثهن، فمن سمع نباح الكلب أو نهاق حمار فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، فإنهم يرون ما لا ترون).

دراسة رجال الإسناد:

1. عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم، مولاهم، أبو صالح المصري كاتب الليث بن سعد: وثقه ابن معين في رواية، وقال في أخرى: ليس بشيء، وقال أحمد: كان أول امره متماسكا ثم فسد بأخرة، وليس هو بشيء، روى عن الليث عن ابن أبي ذئب كتابا أو أحاديث، وأنكر أن يكون الليث سمع من ابن أبي ذئب شيئا، ووافقه أحمد بن صالح المصري، وقال: متهم ليس بشيء. وقال ابن معين: أقل أحواله أنه قرأ الكتب على الليث فأجازها له. وقال الحاكم: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث، وقال ابن حبان: صدوق وقعت المناكير في حديثه من جار سوء. وقال الذهبي: صاحب حديث فيه لين. وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة 222، وله 85 سنة، أخرج له خت د ت ق.[2]

---

(1) فضل الله الصمد ح (1233) (634/2).
د : كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم ح (5104) (332/5).

(2) انظر: طبقات ابن سعد (518/7)؛ تخ الدوري ر (5373) (313/2)؛ تخ ر (358) (121/5)؛ ض النسائي ر (334) ص (142)؛ ض العقيلي ر (826) (267/2)، المغني ر (3218) (544/1)؛ الميزان ر (4383) (440/2)؛ من

2. الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري: وثقه ابن سعد وأحمد والنسائي وأبو حاتم وابن حبان والعجلي ويعقوب بن شيبة، وقال: في حديثه عن الزهري بعض الاضطراب، وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات سنة 175، أخرج له ع. [1]

3. خالد بن يزيد الجمحي، ويقال: السكسكي، أبو عبد الرحيم المصري: وثقه أبو زرعة والنسائي والعجلي ويعقوب بن سفيان المصري، وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة 139، أخرج له ع.[2]

4. سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم، أبو العلاء المصري، قيل مدني الأصل، وقال ابن يونس: بل نشأ بها: وثقه ابن سعد والعجلي وابن خزيمة والدارقطني والخطيب وابن عبد البر، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن حزم: ضعيف. ووثقه الذهبي، وقال ابن حجر: صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن

تكلم فيه وهو موثق ر (184) ص (109)؛ إكمال مغلطاي ر (2290) (405/2)؛ التهذيب ر (449) (225/5)؛ التقريب ر (3388) ص (365)؛ الكواكب النيرات ص (480).

(1) انظر: طبقات ابن سعد (517/7)؛ تخ الدوري ر (5105) (501/2)؛ تخ ر (1053) (246/7)؛ الجرح ر (1015) (179/7)؛ ثقات حب (360/7)؛ معرفة الثقات للعجلي (203/2)؛ الميزان ر (6998) (423/3)؛ التهذيب ر (834) (412/8)؛ التقريب ر (5684) ص (542).

(2) انظر: تخ الدوري ر (5172) (416/2)؛ الجرح ر (1619) (358/3)؛ ثقات حب (265/6)؛ تهذيب الكمال ر (1666) (208/8)؛ إكمال مغلطاي ر (1354) (164/4)؛ التهذيب ر (235) (111/3)؛ التقريب ر (1691) ص (191).

الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، من السادسة، مات بعد 130، وقيل: قبل الخمسين بسنة، أخرج له ع. [1]

5. سعيد بن زياد الأنصاري المدني: روى عنه سعيد بن أبي هلال، وذكره ابن حبان في الثقات، وجهله الإمامان، من السادسة، أخرج له خت س. [2]

6. جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي: صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، وشهد العقبة، وكانت له حلقة في المسجد النبوي، مات بالمدينة بعد 70 وهو ابن 94. [3]

الحكم على سند الحديث: إسناده حسن لغيره، لأن مداره على سعيد بن زياد، وهو مجهول، وسعيد بن أبي هلال قد اختلط، ولكن له طريق آخر عن الليث بن سعد، أخرجه البخاري في الأدب المفرد [4] قال: يزيد بن الهاد عن عمر بن علي بن حسين، وهو صدوق

---

(1) طبقات ابن سعد (514/7)؛ الجرح ر (301) (71/4)؛ ثقات حب (374/6)؛ تهذيب الكمال ر (2372) (94/11)؛ الميزان ر(3290) (162/2)؛ إكمال مغلطاي ر (2052) (364/5)؛ جامع التحصيل، العلائي ر (245) ص (185)؛ التهذيب ر (159) (83/4)؛ التقريب ر (2410) ص (242)؛ الكواكب النيرات ر (13) ص (468).

(2) تخ ر (1578) (473/3)؛ الجرح والتعديل ر (88، 89) (22/4)؛ ثقات حب (357/6)؛ الميزان ر (3184) (138/2)؛ المغني ر (2386) (402/1)؛ إكمال مغلطاي ر (3941) (293/5)؛ التهذيب ر (48) (28/4)؛ التقريب ر (2309) ص (281).

(3) انظر: الإصابة ر (1022) (222/1)؛ التقريب ر (871) ص (168).

(4) ح (1235) ص (636).

كما قال الحافظ [1]، و (د) [2] عن علي بن عمر بن حسين بن علي، وغيره، قالا: رفعاه وهو مستور كما قال الحافظ [3]، وأيضا عند (د) من طريق شرحبيل، وهو ابن سعد المدني مولى الأنصار،

صدوق اختلط بأخرة، كما قال الحافظ [4]، فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره. [5]

تاسعا: مسائل تتعلق بالجهالة:

المسألة الأولى: رواية الثقة عن الراوي هل هي تعديل له [6]: اختلف العلماء في هذه المسألة، ولهم في هذا ثلاثة أقوال، هي:

1. ليست تعديلا له، لأن العدل قد يروي عن غير العدل، وهو قول أكثر أهل الحديث. يقول الإمام الترمذي (ت 279هـ) رحمه الله: أن رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه، لأن كثيرا من الثقات رووا عن الضعفاء كسفيان الثوري وشعبة وغيره، وكان شعبة ويحيى القطان يقولان: إن لم نرو إلا عمن رضينا فلم نرو إلا

---

(1) التقريب ر (4950) ص (416).

(2) كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم ح (5104) (5/332).

(3) التقريب ر (4775) ص (404).

(4) التقريب ر (2764) ص (265).

(5) انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة ح (1518) (4/22-23)؛ و ص الأدب المفرد ح (937) ص (478).

(6) الكفاية ص (112 وما بعدها)؛ المقدمة، لابن الصلاح ص (111)؛ الباعث الحثيث ص (91، 202)؛ فتح المغيث (2/51)؛ اليواقيت والدرر (2/138).

الشيء اليسير. ونقل عن الإمام أحمد (ت 241هـ) في ذلك روايتان، وحكوا عن الحنفية أنه تعديل، وعن الشافعية خلاف ذلك. [1]

2. رواية العدل عن غيره تعديل له، لأن العدل لو علم فيمن روى عنه جرحا لذكره.

3. إذا كان من عادة الراوي العدل أن لا يروي إلا عن ثقة فروايته عنه تعديل كرواية الشيخين، والإمام مالك (ت 179هـ) رحمه الله فقد عرف بالاستقراء أنه لا يروي إلا عن ثقة، وفي ذلك يقول يحيى بن معين رحمه الله: "لا تسأل عن رجال مالك، كل من حدث عنه ثقة، إلا رجلا أو رجلين" [2]. وإنما يعتبر بمالك في أهل بلده، أما الغرباء فليس يحتج به فيهم، وبذلك اعتذر العلماء في روايته عن عبد الكريم بن أمية [3]، وقال أبو حاتم: "إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفرا بأعيانهم" [4]. والضابط في هذا وهو المنقول عن الإمام أحمد رحمه الله أن من عرف أن لا يروي إلا عن ثقة فروايته من إنسان تعديل له وإلا فلا. [5] وهذا القول هو المختار عند الأصوليين وعند بعض أئمة الحديث، بخلاف المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متركون كما قال ابن حبان على الأحوال كلها.

---

(1) شرح علل الترمذي ص (79).

(2) المصدر السابق ص (80).

(3) المصدر السابق ص (82).

(4) المصدر السابق ص (92).

(5) المصدر السابق.

المسألة الثانية: قول الراوي: "أخبرني، أو حدثني الثقة" هل هي تعديل للراوي كقول الشافعي: "أخبرني من لا أتهمه" أو "حدثني الثقة": وتسمى بمسألة التعديل مع الإبهام [1]، اختلف العلماء فيما بينهم في هذه المسألة على أقوال، هي:

1. لا يقبل خبره، لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره، ولأن ترك تسمية المروي عنه توقع في النفس الريبة والتشدد.

2. القبول، وهذا مذهب الخطيب والصيرفي، وارتضاه ابن الجزري، لأنه يلزم من رفضه تقديم الجرح المتوهم على التعديل الثابت، ولأنه لو عرف فيه الجرح لكان مختلفا فيه، ولأن الأصل في المسلمين عدالتهم.

3. إن كان القائل بهذه العبارات عالما أجزأ في حقه، وهو مذهب بعض المتأخرين وإمام الحرمين والرافعي والسبكي، لأنه لا يلزم من إبهامه له تضعيفه عنده، لأنه قد يهم لصغر سنه، أو لطبيعة المعاصرة أو المجاورة مما تقتضيه ظروف الزمان. مثال ذلك قول الشافعي "أخبرني من لا أتهمه" أو "حدثني الثقة"، لأنه روى عن "إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي" وهو متروك عند سائر النقاد.

المسألة الثالثة: من عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه ونسبه [1]: احتج به الجمهور ولا يضره ذلك، لأن الجهل باسمه لا يخل بعدالته، وهي المطلوب للتوصل إلى الخبر الصحيح، وفي الصحيحين مثل ذلك قولهم: ابن فلان، أو ولد فلان.

---

(1) انظر: نزهة النظر ص (49)؛ الكفاية ص (115)؛ الباعث الحثيث ص (91)؛ حاشية الكمال ص (101)؛ شرح شرح نخبة الفكر (2/512-514)؛ اليواقيت والدرر (2/138-142، 455-457)؛ قواعد التحديث، للقاسمي ص (196)؛ المحرر في علوم الحديث (1/495-496).

المسألة الرابعة: إذا قال الراوي: "أخبرني فلان أو فلان" على الشك وهما عدلان: احتج به، لأنه قد عينهما،وتحقق سماعه بذلك الحديث من أحدهما وكلاهما مقبول، فإن جهل عدالة أحدهما لم يحتج به لاحتمال أن يكون المخبر مجهول. (2)

المسألة الخامسة: أكثر النساء مجهولات، ويقل من عرفت منهن بالثقة أو جرحت لسبب من الأسباب: قال الذهبي: "ما علمنا في النساء من اتهمن ولا من تركوها وجميع من ضعف منهن إنما هو للجهالة، وقال في "زينب بنت كعب بن عجز" مجهولة، لم يرو عنها غير واحد، فعلى هذا لا يكون قولهم في الراوي: إنه مجهول جرحا صحيحا عند من يخالفهم بل نقف حتى نبحث عن حاله ويكون هذا من جملة عبارات الجرح التي توجب الوقف، وإن لم يكن جرحا في الرجل قدح في قبول روايته". (3)

الفصل الثاني

الرواة المجهولون في "الأدب المفرد"

---

(1) الإرشاد، للنووي ص (113-114)؛ التدريب (321/2)؛ قواعد في علوم الحديث، التهانوي ص (209)؛ قواعد التحديث، للقاسمي ص (196).

(2) المقنع، ابن الملقن (265/1).

(3) الميزان (607/4) ر (10960)؛ التدريب (331/2)؛ كتاب تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار، محمد بن إبراهيم الوزير (198-199)؛ المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، فاروق حمادة ص (365-366)؛ المحرر في علوم الحديث، عبد الله بن جديع (492/1-493).

تم في هذا الفصل ترجمة للرواة المجهولين في "الأدب المفرد" بعد أن تم استقراء جميع رجاله [1]، واعتمدت في ذلك على قول الحافظ في التقريب [2] ، فكل من قال فيه الحافظ "مجهول" فهو داخل في الدراسة، وقد رتبت أسماء الرواة على قسمين هما على النحو التالي:

القسم الأول: تراجم الرواة من الرجال رتبتهم على حروف المعجم كالتالي:

1. من عرف باسمه.
2. من عرف بكنيته.
3. المبهمون* والمهملون* *.

القسم الثاني: تراجمة للرواة من النساء وقد رتبتهن على حروف المعجم كالتالي:

1. من عرفت باسمها.
2. من عرفت بكنيتها.
3. المبهمات.

وقد سلكت في كل ترجمة حصر تلاميذ الراوي، واعتمدت في ذلك على كتاب تهذيب الكمال للحافظ المزي، لأن من خلال عدد الرواة عن الراوي يتبين نوع

---

(1) اعتمد في ذلك "فضل الله الصمد".

*المبهم : من لم يعرف اسمه سواء كان في الإسناد أو المتن مثل ابن ، ابنة ، و عم وعمة ، و زوج و زوجة . انظر : علوم الحديث ، ص 375 ، 379 ، التدريب ، 2 / 342 ، الباعث الحثيث ، ، ص 231 .

* * المهمل : أن يعرف اسم الراوي ، و ل يعرف اسم أبيه ، و ما يتميز به . انظر : تيسير مصطلح الحديث ، ص 212 .

(2) اعتمدت في ذلك على التقريب تحقيق محمد عوامة ط 4، و ط 1

الجهالة، واستقصيت ترجمة الراوي، وذلك بالرجوع إلى كتب الضعفاء، فإن اتفقت عبارة الذهبي وابن حجر اعتمدت عليهما في الحكم على الراوي بالجهالة، وإن اختلفت عبارتهما فإني أعمل بقواعد المحدثين للحكم على الراوي. وقد ذكرت عند ترجمة الراوي رقما يمثل التسلسل الرقم ضمن القسم الذي هو فيه، ورقما آخر في المقام يمثل عدد المجهولين في كتاب "الأدب المفرد".

أولا: تراجم الرجال [1]:

أ- من عرف باسمه:

(1/1) أحمد بن عاصم أبو محمد البلخي زاهد [2]: روى عنه الإمام البخاري في آخر باب رفع الأمانة من كتاب الرقائق [3]، وفي كتاب الأدب، روى عنه أيضا عبد الله بن محمد الجوزجاني، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم، وقال الذهبي: هو مشهور، روى عنه البخاري في الأدب، من الحادية عشر، مات سنة 227 [4].

فأحمد البلخي مستور الحال، لأنه روى عنه رجلان ولم يوثق.

---

(1) مرتبة على حسب حروف المعجم.

(2) انظر: ح (245).

(3) لم أقف عليه في المطبوع، وقاله الحافظ في الهدي ص (547) في رواية المستملي.

(4) ثقات حب (12/8)؛ الجرح والتعديل ر (118) (66/2)؛ تهذيب الكمال ر (55) (363/1)؛ الميزان ر (417) (106/1)؛ التهذيب ر (76) (40/1)؛ التقريب ر (54) ص (81)؛ فضل الله الصمد (334/1).

(2/2) أعين الخُوارزمي [1]: نزيل البصرة، من سبي خوارزم، روى عنه أبو سلمة موسى بن إسماعيل والضحاك بن شرحبيل، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم والإمامان، واستدرك الذهبي فقال: له رواية في الأدب المفرد للبخاري، من الخامسة، أخرج له خ.[6]

(3/3) بُرمة [2] بن ليث بن جارية بن برمة الأسدي [3] ابن أخي قبيصة ابن برمة [4]

---

(1) انظر: ح (1097).

(6) انظر: تخ ر (1662) (54/2)؛ الجرح والتعديل ر (1236) (324/2)؛ ثقات حب (57/4)؛ تهذيب الكمال ر (539) (313/3)؛ إكمال مغلطاي (255/2) ر (575)؛ التهذيب ر (660) (317/1)؛ التقريب ر (539) ص (114)؛ فضل الله الصمد (527/2).

(2) جاء في إسناد البخاري في الأدب المفرد ح (221): عن نصير بن عمر بن يزيد بن قبيصة بن يزيد الأسدي عن فلان. وقال الجيلاني في فضل الله الصمد (317/1): لم يذكره الحفاظ في المبهمات، وعند مراجعة تهذيب الكمال ر (6413) (369/29) ترجمة نصير بن عمر بن يزيد بن قبيصة بن برمة الأسدي: قال: روى عن برمة بن ليث بن برمة، وقيل: عن فلان عن برمة بن ليث بن برمة.

(3) قال مغلطاي (369/2): وفي قول المزي برمة بن ليث بن برمة الأسدي نظر، لأني لم أر فيه سلفا، وفي تخصيصه أن البخاري قال فيه: برمة بن ليث بن جارية نظر، لأنه كذلك ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه.

(4) انظر: ح (221).

روى عنه نصير بن عمر بن يزيد بن قبيصة بن برمة، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله الجيلاني [1]. فبرمة بن ليث مجهول العين، لأنه لم يرو عنه سوى رجل واحد ولم يوثق.

(4/4) حصين بن مصعب [2]: روى عنه عمر بن حمزة العمري، وقال ابن أبي حاتم، وابن حبان يحيى بن حمزة [3]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: لا يعرف. [4]

(5/5) حكيم بن شريك بن نملة الكوفي: روى عنه ابناه صعب ومصعب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: لا يكاد يعرف، وقال الحافظ: مستور من السادسة. [5] فحكيم مستور، لأنه روى عنه اثنان لم يوثق.

---

(1) تخ ر (2009) (149/2)؛ ثقات ابن حبان (119/6)؛ تهذيب الكمال ر (657) (48/4)؛ الميزان ر (793) (377/1)؛ إكمال مغلطاي ر (700) (369/2)؛ فضل الله الصمد، الجيلاني (313/1).

(2) انظر: ح (1263).

(3) لعله حصل تحريف عند حب، لأنه جاء في الأدب المفرد عن عمر بن حمزة العمري.

(4) انظر: تخ ر (22) (7/3)؛ الجرح ر (853) (196/3)؛ ثقات حب (158/4)؛ تهذيب الكمال ر (1372) (543/6)؛ الميزان ر (2094) (544/1)؛ المغني ر (1597) (272/1)؛ التهذيب ر (679) (336/2).

(5) له ترجمة في: تخ ر (58) (14/3)؛ الجرح ر (893) (205/3)؛ تهذيب الكمال ر (1458) (197/7)؛ الميزان ر (2222) (586/1)؛ التهذيب ر (779) (386/2)؛ التقريب ر (1474) ص (213).

(6/6) حكيم بن قيس بن عاصم [1]: قيل: ولد في زمن النبي ρ، وذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة [2]، وقال: قيل إن ولادته في أيام النبي ρ. روى عنه مطرف بن عبد الله ابن الشخير [3]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: مجهول الحال، ولم يعرفه الذهبي. [4] فحكيم بن قيس مجهول العين، لأنه لم يرو عنه سوى مطرف بن عبد الله بن الشخير، ولم يوثق.

(7/7) سعد [5] والد موسى بن سعد، مولى آل بكر [6]: روى عنه ابنه موسى بن سعد، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم والحافظ، من الثالثة، أخرج له بخ. (1)

(1) انظر: ح (361).

(2) ر (579) (707/2).

(3) قال ابن حبان في الثقات: روى عنه مطرف وقتادة، وقال الحافظ في التهذيب (387/2): وهو خطأ منه، إنما روى قتادة عن مطرف عنه.

(4) تخ ر (46) (12/3)؛ الجرح والتعديل ر (901) (207/3)؛ ثقات حب (160/4)؛ تهذيب الكمال ر (1461) (201/7)؛ الميزان ر (2225) (586/1)؛ التهذيب ر (782) (387/2). ،التقريب ر (1477) ص 177س

(5) قال البخاري في تاريخه (47/4)، وابن أبي حاتم في الجرح (99/4): سعد مولى زيد بن ثابت.

(6) انظر: ح (1003).

(8/8) سعيد [2] بن زياد الأنصاري المدني [3]: روى عنه سعيد بن أبي هلال، وذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم والإمامان، من السادسة، أخرج له خت د س. [4]

(9/9) سعيد القيسي [5]: تفرد عنه سليمان التيمي، وقال الجيلاني: لم يعرف إلا من شيخه عبد الله بن عباس وتلميذه سليمان[10]. فسعيد القيسي مجهول عين، لأنه لم يرو عنه سوى سليمان، ولم يوثق.

---

(1) تخ ر (1918) (47/4)؛ الجرح والتعديل ر (1443) (99/4)؛ ثقات حب (154/3)؛ تهذيب الكمال ر (2231) (315/10)؛ إكمال مغلطاي ر (1899) (254/4)؛ التهذيب ر (903) (421/3) ، التقريب ر(2261) ص232

(2) وجعلهما البخاري وأبو حاتم اثنين، أي: سعيد بن زياد، وسعيد الأنصاري. انظر: تهذيب الكمال (439/10)، وتهذيب التهذيب (28/4)، وقال مغلطاي (293/5): في كلام المزي نظر – أي في جعلها واحد – من حيث أني لم أر أحدا جعلهما واحدا.

(3) انظر: ح (1233).

(4) تخ ر (1578) (473/3)؛ الجرح ر (88، 89) (22/4)؛ ثقات حب (357/6)؛ تهذيب الكمال ر (2273) (439/10)؛ الميزان ر (3184) (138/2)؛ المغني ر (2386) (402/1)؛ إكمال مغلطاي ر (1948) (293/5)؛ التهذيب ر (48) (28/4)؛ التقريب ر (2309) ص (235).

(5) انظر: ح (7).

(10) تهذيب الكمال ر (239) (128/11)؛ الميزان ر (3306) (164/2)؛ التهذيب ر (180) (92/4)؛ فضل الله الصمد (51/1).

(10/10) سلمة بن عبد الله، ويقال: ابن عبيد الله بن مُحْصن – بفتح الميم وسكون الحاء المهملة – الأنصاري الخطمي المدني [1]: روى عنه عبد الرحمن بن أبي شميلة الأنصاري، جهله أحمد وابن حجر، وغمزه العقيلي، من الرابعة، أخرج له بخ ت ق. [2]

(11/ 11) صالح بياع الأكيسة: تفرد بالرواية عنه علي بن هاشم بن البريد، وقال الحافظ: مقبول، من السابعة، أخرج له بخ. [3] فصالح مجهول عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد ولم يوثق

(12/12) ضُبارة [4] – بضم أوله ثم موحدة مخففا – بن عبد الله بن أبي السليل – بفتح المهملة – الحضرمي [1]: روى عنه إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، وابنه

---

(1) انظر: ح (300).

(2) تخ ر (2025) (80/4)؛ الجرح ر (732) (166/4)؛ ثقات حب (398/6)؛ الميزان ر (3408) (191/2)؛ المغني ر (2542) (430/1)؛ التهذيب ر (257) (148/4)؛ التقريب ر (2499) ص (247).

(3) انظر: تهذيب الكمال ر (2845) (106/13)؛ الميزان ر (3841) (304/2)؛ التهذيب ر (706) (357/4)؛ التقريب ر (2895) ص (274).

(4) فرق البخاري في تاريخه، وتبعه ابن عدي في كامله بين ضبارة بن عبد الله أبي السليل، فقال فيه: القرشي، وبين ضبارة بن مالك بن أبي سليل، فقال فيه الحضرمي، وقال ابن القطان: أخاف أن يكونا واحدا، اضطرب بقية فيه، ويحتاج إلى جعلهما واحدا أن يضم إلى كونه قرشيا أن يكون حضرميا مولا أو حليفا لإحدى القبيلتين.

محمد بن ضبارة، وقال الجوزجاني: روى حديثا معضلا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه، ويحكم بما روي عن الثقات منه، ولينه ابن عدي، وجهله الحافظ، من السادسة، أخرج له بخ د س ق. [2] فضبارة مستور، لأنه روى عنه ثلاثة، ولم يوثق.

(13/13) عبد الله الرومي [3]: تفرد عنه علي بن مسعدة الباهلي كما قال الذهبي، وجهله الجيلاني، فعبد الله الرومي مجهول جهالة عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد، ولم يوثق.

---

(1) انظر: ح (393).

(2) تخ ر (3064) (342/4)؛ أحوال الرجال، للجوزجاني ر (314) ص (175)؛ الجرح ر (2069) (470/4)؛ ثقات حب (325/8)؛ الكامل ر (951) (162/5)؛ تهذيب الكمال ر (2912) (254/13)؛ الميزان ر (3925) (322/2)؛ التهذيب ر (777) (388/4)؛ التقريب ر (2962) ص (279)؛ فضل الله الصمد (484/1).

(3) انظر: ح (452).

(14/14) عبد الله [1] بن عبد الرحمن البصري [2] ابن الرومي، أصله من خراسان [3]: روى عنه عماد بن زيد، وابنه عمر بن عبد الله الرومي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: من الرابعة، مات سنة 130، أخرج له بخ. فعبد الله البصري مستور، لأنه روى عنه اثنان ولم يوثق.

(15/15) عبد الرحمن [4] بن عجلان بصري [5]: روى عنه كثير أبي محمد وثابت، روى عن النبي ρ مرسلا باتفاق إلا أنه تابعي، وذكره ابن حجر في القسم الرابع*،

---

(1) هكذا جاء اسمه في جميع مصادر ترجمته، إلا أن مغلطاي قال في إكماله (37/8): عبد الله بن الرومي، أصله من خراسان، وعبد الله بن عبد الرحمن بصري تداخلت الترجمتان في بعضهما.

(2) انظر: ح (633).

(3) تخ ر (394) (133/5)؛ الجرح ر (439) (95/5)؛ ثقات حب (17/5، 52)؛ تهذيب الكمال (230/15) ر (3390)؛ إكمال مغلطاي ر (3538) (37/8)؛ التهذيب ر (509) (262/5)؛ التقريب ر (3439) ص (311)؛ فضل الله الصمد (90/2).

(4) وقال المزي في التهذيب (277/7): إن البخاري جعله وما بعده اثنين ولم يذكر غيره إلا واحدا، وقال الحافظ في التهذيب (206/6): وأظن الصحيح ما قاله البخاري، وأن الذي روى له هو شيخ بصري لم يذكره المزي.

(5) انظر: ح (881).

(*) ي في كتاب الإصابة و هم الصحابة الذين ذكروا في الكتب السابقة على سبيل الوهم و الخطأ .

وقال: هو مجهول الحال، بخ د. [1] وقال الجيلاني [2]: إن كان هذا هو الذي روى عنه ثابت البناني فوثقه النسائي، وإن كان غيره فلا يعرف. فعبد الرحمن البصري مجهول كما قال الحافظ.

(16/16) عبيد الله بن موهب [3]: روى عنه يونس بن يحيى بن نباته، وقال الجيلاني: قال أحمد: لا يعرف، ووثقه ابن حبان [4]

فعبد الله بن موهب مجهول جهالة عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد ولم يوثق.

(17/17) عقيل بن شبيب – بمعجمة وموحدتين بينهما ياء مثناة تحتية – وقيل: سعيد [5]: روى عنه محمد بن مهاجر الأنصاري، وزاد أبو حاتم: أبو وهب عبيد الله بن عبيد، وذكره

ابن حبان في الثقات، وجهله ابن القطان والإمامان، من الرابعة، أخرج له بخ د س.[1] فعقيل مجهول جهالة حال، لأنه روى عنه اثنان ولم يوثق.

---

(1) تخ ر (1058) (332/5)؛ التهذيب ر (461) (206/6)؛ التقريب ر (3945) ص (346)؛ الإصابة ر (6694) (154/5)؛ جامع التحصيل ر (2245) ص (442).

(2) فضل الله الصمد (330/2).

(3) انظر: ح (45).

(4) فضل الله الصمد (121/1).

(5) انظر: ح (814).

(18/18) عمارة بن غراب – بضم العين المنقوطة – اليحصبي [2] – بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة –: من التابعين، لا يثبت له صحبة ولا رؤية. روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية الأفريقي عنه، وقال أحمد: ليس بشيء، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء، وجهله الحافظ، من السادسة، أخرج له بخ د. [3] فهو مجهول عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد ولم يوثق.

(19/19) عمرو بن عوف [4] بن أوس بن الجعد السلمي [5]: روى عنه عبد الله بن محمد الجعفي المسندي [6]، قال الجيلاني: هو شيخ المصنف روى عنه بواسطة المسندي، فهو مجهول جهالة حال ، لأنه لم يرو عنه سوى راويان.

---

(1) تخ ر (237) (53/7)؛ الجرح ر (1208) (18/6)؛ ثقات حب (72/5 – 294/7)؛ تهذيب الكمال ر (3996) (234/20)؛ الميزان ر (5703) (88/3)؛ التهذيب ر (463) (266/7)؛ التقريب ر (4660) ص (462).

(2) انظر: ح (120).

(3) ثقات حب (262/7)؛ ض ابن الجوزي ر (2435) (204/2)؛ تهذيب الكمال ر (4194) (258/21)؛ المغني ر (4409) (107/2)؛ الميزان ر (6035) (178/3)؛ التهذيب ر (688) (369/7)؛ التقريب ر (4857) ص (409).

(4) ذكره البخاري في الأدب فقال: عن عمرو بن عوف الواسطي، ولعله حصل تحريف، فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال (177/22) في ترجمة المسندي من شيوخه عمرو بن عوف.

(5) انظر: ح (1176).

(6) تهذيب الكمال ر (3536) (59/16).

(20/20) فضيل بن مسلم[1] أبو أنس[2]: روى عنه عبيد الله بن الوليد الوصافي،وقال النسائي: روى عنه أسباط، من السابعة،أخرج له بخ [3]. فهو مجهول جهالة حال، لأنه روى عنه اثنان ولم يوثق.

(21/21) قرة بن موسى الهجيمي أبو الهيثم البصري [4]: روى عنه قرة بن خالد السدرسي[5]، ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله الحافظ، من السادسة، أخرج له بخ س. [6]

---

(1) قال الجيلاني في فضل الله الصمد (664/2): في تهذيب الكمال: الفضل بن مسلم، يحتمل أن يكون من تصحيف الناسخ، لأن النسخة ليست جيدة، وفي تهذيب الحافظ: الفضيل، لم يذكروا اسمه إلا في هذه الرواية وتفرد به.

(2) انظر: ح (1268).

(3) تهذيب الكمال ر (4770) (309/23)؛ التهذيب ر (547) (269/8)؛ التقريب ر (5438) ص (448).

(4) انظر: ح (1182).

(5) وقال الحافظ في التهذيب (334/8): وقيل عنه عن أشياخه عن جابر بن سليم الهجيمي حكاه البخاري في تاريخه عن النضر عنه وجابر بن سليم هو أبو جري، وقرأت بخط الذهبي ما روى عن قرة إلا قرة.

(6) الجرح ر (743) (130/7)؛ ثقات حب (320/5)؛ تهذيب الكمال ر (4872) (584/23)؛ الميزان ر (6888) (388/3)؛ التهذيب ر (664) (334/8)؛ التقريب ر (5542) ص (530)؛ فضل الله الصمد (590/2).

(22/22) القعقاع بن اللجاج هو حصين بن اللجلاج [1] [2]: روى عنه صفوان بن أبي يزيد، ويقال ابن يزيد، ويقال ابن سليم، جهله الإمامان، من الثالثة، أخرج له س. [3]

(23/23) مؤمل بن وهب الله المخزومي: روى عنه ابنه عبد الله. قال الذهبي: لا يعرف، تفرد عنه ولده. فهو مجهول. [4]

(24/24) محمد بن عبد الله بن أسيد [5]: روى عنه عمر بن وهب، وذكره

---

(1) قال ابن حبان في الثقات (205/4): خالد بن اللجلاج، أبو إبراهيم العامري، أخو العلاء بن اللجلاج روى عن عمر بن الخطاب وأبيه وعبد الرحمن بن عائش، روى عنه مكحول وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر. وقال ابن حجر في التهذيب (334/2)، والظاهر أنه غير هذا.

(2) انظر: ح (281).

(3) الجرح ر (847) (195/3)؛ ثقات حب (205/4)؛ تهذيب الكمال ر (1367) (531/5)؛ الميزان ر (2088) (553/1)؛ المغني ر (1592) (272/1)؛ التهذيب ر (674) (334/2)؛ التقريب ر (1381) ص (170).

(4) تهذيب الكمال ر (6324) (187/29)؛ الميزان ر (8955) (230/4)؛ التهذيب ر (688) (343/10)؛ التقريب ر (7034) ص (555).

(5) انظر: ح (581).

ابن حبان في الثقات [1]، وقال الجيلاني: مجهول. [2]

(25/25) محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد القاري [3]: روى عنه ابنه والزهري، ذكره ابن حبان في الثقات [4]، فهو مجهول حال، لأنه روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق.

(26/26) محمد بن علي القرشي [5]: روى عنه حرملة بن عمران التجيبي، وجهله الإمامان، وقال الزهري: لا يعرف، من السادسة، أخرج له بخ. [6]

(27/27) محمد بن مالك المنتصر [7]: روى عنه أبو بكر بن عبد الله الثقفي

---

(1) ثقات حب (378/5)

(2) فضل الله الصمد (39/2).

(3) انظر: ح (582).

(4) ثقات حب (374/7).

(5) انظر: ح (527).

(6) تهذيب الكمال ر (5489) (162/26)؛ الميزان ر (7961) (651/3)؛ المغني ر (5834) (350/2)؛ التهذيب ر (594) (318/9)؛ التقريب ر (6162) ص (498)؛ فضل الله الصمد (622/2).

(7) انظر: ح (1080).

الأصبهاني، جهله الإمامان، من الخامسة، أخرج له بخ. [1]

(28/28) محمد بن أبي موسى [2]: روى عنه أبو سعد البقال، ذكره ابن حبان في الثقات [3]، وقال الذهبي: لا يعرف . فمحمد مجهول جهالة عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد ولم يوثق.

(29/29) موسى بن سعد المدني مولى آل أبي بكر [4]: تفرد عنه محمد بن معن الغفاري، وجهله أبو حاتم والإمامان، من السابعة، أخرج له بخ. [5]

---

(1) تخ ر (715) (228/1)؛ الجرح ر (377) (88/8)؛ ثقات حب (371/5)؛ تهذيب الكمال ر (5575) (349/26)؛ الميزان ر (8110) (23/4)؛ التهذيب ر (694) (375/9)؛ التقريب ر (6260) ص (588).

(2) تخ خ ر (745) (236/1)؛ تهذيب الكمال ر (5646) (534/26)؛ الميزان (8228) (50/4)؛ التهذيب ر (786) (426/9)؛ التقريب ر (6342) ص (594).

(3) وقال الجيلاني في فضل الصمد (130/1): في الخلاصة محمد بن موسى خطأ ذكره ابن حبان في الثقات، والذي في الخلاصة ر (6694) (462/2) وثقه ابن حبان.

(4) انظر: ح (1003).

(5) الجرح ر (654) (145/8)؛ تهذيب الكمال ر (6258) (69/29)؛ المغني ر (6494) (438/2)؛ الميزان ر (8868) (305/4)؛ التهذيب ر (612) (308/1)؛ التقريب ر (6966) ص (640)؛ فضل الله الصمد (464/2).

(30/30) نُصَير بن عمر بن يزيد الأسدي [1]: روى عنه علي بن أبي هاشم بن طبراخ، جهله الحافظ، من الثامنة، أخرج له بخ. وقال الجيلاني: لم يعرف إلا بهذه الرواية. [2]

(31/31) النضر بن علقمة أبو المغيرة [3]: روى عنه إسحاق بن أبي إسرائيل، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ليس بشيء، وجهله الإمامان، من الثامنة، أخرج له بخ.[4]

(32/32) نعيم بن يزيد [5]: تفرد عنه عمر بن الفضل السلمي [6]، وجهله أبو حاتم والإمامان، من الثالثة، أخرج له بخ عس. [7]

---

(1) انظر: ح (221).

(2) تهذيب الكمال ر (6413) (29/369)؛ التهذيب ر (79) (10/387)؛ فضل الله الصمد (1/313).

(3) انظر: ح (1229).

(4) تخ ر (2292) (8/90)؛ الجرح ر (2180) (8/475)؛ ثقات حب (9/213)؛ ض ابن الجوزي ر (3530) (3/162)؛ المغني ر (6641) (2/459)؛ الميزان ر (9080) (4/261)؛ التهذيب ر (808) (10/396)؛ التقريب ر (7146) ص (562)؛ فضل الله الصمد (2/632).

(5) انظر: ح (156).

(6) في الميزان (4/271): عمرو بن الفضل، ولعله تصحيف.

(7) تهذيب الكمال ر (6464) (29/499)؛ المغني ر (6667) (2/464)؛ الميزان ر (9113) (4/271)؛ التهذيب ر (847) (10/418)؛ التقريب ر (7179) ص (565)؛ فضل الله الصمد (1/248).

(33/33) هانئ بن هانئ الهمداني – بالسكون – الكوفي: لم يرو عنه سوى أبو إسحاق السبيعي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، وقال: كان يتشيع وكان منكر الحديث، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الحافظ: مستور من الثالثة، أخرج له بخ 4. [1] فهو مجهول جهالة عين، لأنه لم يرو عنه سوى واحد لم يوثق.

ب – من عُرف بكنيته:

(34/1) أبو بكر بن عبد الله الثقفي الأصبهاني [2]: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان، وزعم أنه يعقوب بن عبد الله القمي، وذلك وهم منه، فإن القمي أشعري، وليس بثقفي، وكنيته: أبو الحسن لا أبو بكر، وهو مشهور باسمه دون كنيته ومتأخر عن هذا. روى عنه المطلب بن زياد فقط، وجهله الإمامان الذهبي وابن حجر رحمهما الله، من السابعة، أخرج له بخ. [3]

---

(1) طبقات ابن سعد (223/6)؛ تخ خ ر (2821) (229/8)؛ ثقات العجلي ر (1883) (325/2)؛ الجرح ر (420) (101/9)؛ ثقات حب (509/5)؛ تهذيب الكمال ر (145) (145/30)؛ المغني ر (6727) (474/2)؛ الميزان ر (9199) (291/4)؛ التهذيب ر (48) (22/11)؛ التقريب ر (7264) ص (570).

(2) انظر: ح (1080).

(3) تخ أصبهان (365/2)؛ تهذيب الكمال ر (7242)؛ الميزان ر (10032) (506/4)؛ التهذيب ر (140) (34/12)؛ التقريب ر (7975) ص (623)؛ فضل الله الصمد (515/2).

(35/2) أبو بكر بن يحيى بن النضر الأنصاري المدني: روى عنه حاتم بن إسماعيل، ومحمد بن عمر الواقدي. قال الذهبي: لا وثق ولا ضعف، ما كأنه قوي، وقال الحافظ: مستور. [1] فهو مستور، لأنه روى عنه اثنان ولم يوثق.

(36/3) أبو رزيق المدني [2]: تفرد عنه معن بن عيسى القزاز، وجهله الحافظان الذهبي وابن حجر رحمهما الله، من السابعة، أخرج له بخ.[6]

(37/4) أبو عبد العزيز [7]: تفرد عنه أبو جمرة الضبعي، وذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم والإمامان الذهبي وابن حجر رحمهما الله، من الثالثة، أخرج له بخ.[8]

---

(1) تهذيب الكمال ر (7262) (152/33)؛ الميزان ر (10036) (507/4)؛ التقريب ر (7996) ص (625).

(2) انظر: ح (1019).

(6) تهذيب الكمال ر (7362) (312/33)؛ الميزان ر (10190) (524/4)؛ التهذيب ر (428) (104/12)؛ التقريب ر (8098) ص (739)؛ فضل الله الصمد (474/2).

(7) انظر: ح (781).

(8) الجرح ر (1953) (406/9)؛ ثقات حب (590/5)؛ تهذيب الكمال ر (7488) (45/34)؛ الميزان ر (10387) (548/4)؛ التهذيب ر (741) (173/12)؛ التقريب ر (8224) ص (655)؛ فضل الله الصمد (250/2).

(38/5) أبو عبد الملك مولى أم مسكين[1] بنت عاصم بن عمر بن الخطاب حجازي: عداده في التابعين، تفرد بالرواية عنه علي بن العلاء الخزاعي، جهله الإمامان، من الثالثة،أخرج له بخ. [2]

(39/6) أبو عثمان التبان والد موسى بن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة [3] اسمه سعيد، وقيل: عمران [4]: روى عنه منصور بن المعتمر والمغيرة بن مقسم الضبي، وابنه موسى بن أبي عثمان، ذكره ابن حبان في الثقات، واستشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب[5]، فأبو عثمان مجهول الحال، لأنه روى عنه ثلاثة ولم يوثق.

---

(1) انظر: ح (1100).

(2) تهذيب الكمال ر (7489) (45/34)؛ الميزان ر (10389) (548/4)؛ التهذيب ر (742) (174/12)؛ التقريب ر (8225) ص (656)؛ فضل الله الصمد (528/2).

(3) انظر: ح (374).

(4) قال الترمذي (285/4) ح (1923) في حديث (لا تنزع الرحمة إلا من شقي)، حسن، وأبو عثمان لا يعرف اسمه.

(5) تهذيب الكمال ر (7504) (70/34)؛ التهذيب ر (784) (182/12)؛ التقريب (8242) ص 657 فضل الله الصمد (466/1).

(40/7) أبو عقبة شيخ لعبد العزيز بن المختار [1]: روى عنه عبد العزيز بن المختار وكان من أهل الخير، وقال الذهبي: مجهول، من الرابعة، أخرج له بخ. [2] وقال الجيلاني [3]: لم يذكر له الحافظ إلا هذا الأثر.

(41/8) أبو عمر النشيط [4] المنبهي النخعي أبو البجلي الكوفي [5]: تفرد بالرواية عنه شريك بن عبد الله النخعي، وجهله الحافظ ابن حجر رحمه الله، من الرابعة، أخرج له بخ ق.[6]

(42/9) أبو كنانة [1] القرشي [2]: روى عنه زياد بن أبي زياد، وزياد بن مخراق، وأبو إياس، قال ابن القطان: مجهول الحال، وجهله الحافظان، من الثالثة، أخرج له د. [3] فأبو كنانة القرشي مستور، لأنه روى عنه ثلاثة ولم يوثق.

---

(1) انظر: ح (1298).

(2) تهذيب الكمال ر (7519) (95/34)؛ الميزان ر (10429) (553/4)؛ التهذيب ر (803) (189/12)؛ التقريب ر (8256) ص (760).

(3) فضل الله الصمد (683/2).

(4) قال الحافظ في التقريب عن الحاكم قوله: "أبو عمر نشيط المنبهي والصيني"، ثم قال: والصواب التفريق بينهما. ويؤيده أن مسلما وغيره ذكروا الصيني فيمن لا يعرف اسمه.

(5) انظر: ح (125).

(6) تهذيب الكمال ر (7530) (115/34)؛ الميزان ر (10446) (555/4)؛ التهذيب ر (840) (196/12)؛ التقريب ر (8267) ص (660)؛ فضل الله الصمد (218/1).

(43/10) أبو محمد الحضرمي غلام أبي أيوب [4].

قيل اسمه أفلح [5] : روى عنه أبو الورد بن ثمامة ابن حزن القشيري . جهله علي بن المديني والذهبي وابن حجر، من الثالثة ، أخرج له خت.[6]

(44/11) أبو مطر [1]: لا يعرف اسمه، روى عنه حجاج بن أرطاة، وعبد الواحد بن زياد فيما قيل، والصحيح عن عبد الواحد عن الحجاج عنه. ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله الذهبي وابن حجر، من السادسة، أخرج له بخ ت س. [2]

---

(1) قيل: هو معاوية بن قرة المزني، ولكن لم يصح هذا كما قال الحافظ.

(2) انظر: ح (357)،ولم يعلق له الحافظ ب (بخ) لعله سقط من المطبوع أو حصل له سهوا.

(3) الميزان ر (10543) (565/4)؛ تهذيب الكمال ر (7589) (227/34)؛ التهذيب ر (987) (234/12)؛ التقريب ر (8327) ص (669)؛ فضل الله الصمد (449/1).

(4) انظر: ح (691)، ولم يعلق له الحافظ ب (بخ) لعله سقط من المطبوع أو حصل له سهوا .

(5) نقل المزي في تهذيب الكمال عن علي بن المديني (260/3) قال: ولا نعرف أبا محمد هذا في شيء من الحديث، إلا أن أبا الورد روى عنه ثلاثة أحاديث. انظر: طب ح (4088، 4089، 4090) (184/4-185).

(6) تهذيب الكمال ر (7606) (260/34)؛ الميزان ر (10572) (570/4)؛ التهذيب ر (1021) (245/12)؛ التقريب ر (8343) ص (761)؛ فضل الله الصمد (143/2).

ج – المبهمون والمهملون:

(45/1) ابن هانئ شيخ لحريز [3]: روى عنه حريز بن عثمان الرحبي، جهله الإمامان، واستدرك الذهبي فقال: شيوخ حريز وثقوا، من الخامسة، أخرج له بخ.[4]

(46/2) إبراهيم بن أبي أسيد البراد المديني [5]: روى عنه أبو ضمرة أنس بن عياض الليثي وسليمان بن بلال، قال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، قال ابن حجر: لا يعرف، من الثالثة، أخرج له بخ د. [6]

(47/3) كبراء آل زيد [7]: عبارة من عبارات المحدثين وهي تحمل معنى الإبهام نوع من الجهالة، ولم يرو خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد [1]، وقال الجيلاني [2]: زاد

---

(1) انظر: ح (721).

(2) ثقات حب (664/7)؛ تهذيب الكمال ر (7633) (298/34)؛ الميزان ر (10609) (574/4)؛ التهذيب ر (1077) (259/12)؛ فضل الله الصمد (184/2).

(3) انظر: ح (160).

(4) تهذيب الكمال ر (7758) (480/34)؛ الميزان ر (10843) (597/4)؛ التهذيب ر (1747) (337/12)؛ التقريب ر (8490) ص (702)؛ فضل الله الصمد (258/1).

(5) انظر: ح (260).

(6) الجرح ر (214) (88/2)؛ تهذيب الكمال ر (153) (52/2)؛ التقريب ر (8503) ص (837)؛ فضل الله الصمد (359/2).

(7) انظر: ح (1122، 1127).

البيهقي في الكبرى في كتاب الفرائض العطف بينهما [3]، ورجح الألباني العطف فحكم على الحديث بالحسن [4].

ثانيا: تراجم النساء:

أ- من عرفت باسمها:

(48/1) أنيسة عن أم سعيد بن مرة الفهري [5] عن أبيها، وعنها صفوان بن سُليم الزهري المدني: قال الحافظ: لا تعرف، من السادسة، أخرج لها بخ.[9]

49) رائطة بنت مسلم[10]: تفرد عنها ابنها عبد الله بن الحارث بن أبزي، جهلها الإمامان، من الثالثة، أخرج لها بخ.[11]

(50/3) طلحة جدة علي بن غراب الفزاري [1]: أم غراب – بضم الغين –، كنيت باسم الغراب الطائر المعروف، عجوز من أهل الكوفة. روى عنها: مروان بن

---

(1) انظر: تهذيب الكمال ر (589) (8/8).

(2) فضل الله الصمد (545/2).

(3) لم أقف عليه في السنن الكبرى ولا الصغرى.

(4) انظر: صحيح الأدب المفرد ح (855) ص (433).

(5) انظر: ح (133).

(9) تهذيب الكمال ر (7795) (135/35)؛ التهذيب ر (2737) (432/12)؛ التقريب ر (8542) ص (744)؛ فضل الله الصمد (228/1)

(10) انظر: ح (824).

(11) تهذيب الكمال ر (7835) (171/35)؛ الميزان ر (10953) (606/4)؛ التهذيب ر (2786) (446/12)؛ التقريب ر (8581) ص (747).؛ فضل الله الصمد (228/1).

معاوية، ووكيع بن الجراح، وهارون بن عباد، قال النووي: تابعية، وقال الحافظ:لا يعرف حالها، من الخامسة، أخرج لها د جه. [2]

(51/4) عقيلة الفزارية [3]: أم المهاجر الرومية، جدة علي بن غراب، روت عنها

طلحة أم الغراب، جهلها الإمامان.[4]

ب – من عُرفت بكنيتها:

---

(1) انظر: ح (1245).

(2) علوم الحديث، ابن الصلاح ص (306)؛ المستفاد من مبهمات المتن (1430/3)؛ المؤتلف والمختلف (1709/3)؛ تهذيب الكمال ر (7894) (41/35)؛ الميزان ر (10981) (608/4)؛ ر (5705) (88/3)؛ الكاشف ر (514) (514/2)؛ التهذيب ر (2849) (466/12)؛ لسان الميزان ر (5894) (537/7)؛ التقريب ر (8642) ص (750)؛ أعلام النساء (325/3)؛ تراجم المحدثات من التابعيات، عالية بالطو ر (58) (133/1).

(3) انظر: ح (1245).

(4) تخ ابن معين ر (619) (742/2)؛ المؤتلف والمختلف (1770/4)؛ تهذيب الأسماء واللغات (264/2)؛ تهذيب الكمال ر (7883) (225/35)؛ المقتني في الألقاب ر (6980) (17/2)؛ الكاشف ر (7026) (513/2)؛ لسان الميزان ر (5888) (536/6)؛ التهذيب ر (2838) (461/12)؛ التقريب ر (8631) ص (750)؛ تراجم المحدثات من التابعيات، عالية بالطو ر (50) (124/1).

(52/1) أم سعيد بن مرة الفهرية [1]: روت عنها أنيسة، جهلها الإمام الذهبي، وقال الحافظ: مقبولة، من الثالثة، أخرج لها بخ. [2] فهي مجهولة جهالة عين، لأنه لم يرو عنها سوى أنيسة ولم توثق.

(53/2) أم طلق [3]: تفرد بالرواية عنها عبد الله الرومي، وقال الحافظ: لا يعرف حالها، من الثانية، أخرج لها بخ. [4]

(54/3) أم يزيد بن أبي مريم [5]: تفرد بالرواية عنها ابنها يزيد بن أبي مريم، قال الجيلاني: لم يذكروها. [6] فهي مجهولة جهالة عين، لأنه لم يرو عنها سوى ابنها يزيد ولم توثق.

ج- المبهمات:

---

(1) انظر: ح (133).

(2) تهذيب الكمال ر (7982) (364/35)؛ الميزان ر (11022) (612/4)؛ التهذيب ر (2951)؛ (497/12)؛ التقريب ر (8736) ص (757).

(3) انظر: ح (452).

(4) تهذيب الكمال ر (7988) (369/35)؛ الميزان ر (11025) (613/4)؛ التهذيب ر (2958) (499/12)؛ التقريب ر (8742) ص (757)؛ فضل الله الصمد (539/1).

(5) انظر: ح (152).

(6) تهذيب الكمال ر (7049) (243/32)؛ فضل الله الصمد (245/1).

(55/1) جدة عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان [1]: روى عنها حفيدها عبد الرحمن ابن محمد بن زيد بن جدعان، وجهلها الإمامان، من الثالثة، أخرج لها ت.[4]

(56/2) جدة صالح بياع الأكيسة[5]: روى عنها صالح بياع الأكيسة، وجهلها الألباني.[6] فهي مجهولة جهالة عين، لأنه تفرد عنها صالح ولم توثق.

∃

النـــتائج:

1. موضوع الجهالة موضوع مهم عند المحدثين، اختلفت آراؤهم فيه، واتفقوا بأن الحكم بضعف الحديث بسبب جهالة راويه حكم مؤقت يزول بمعرفة عين المجهول وعدالته، وينجبر بالمتابعة والاستشهاد إلى درجة الحسن لغيره.

---

(1) انظر: ح (184).

(4) تهذيب الكمال ر (3951) (393/17)؛ الميزان ر (4959) (587/2)؛ التهذيب ر (316) (140/6)؛ التقريب ر (8815) ص (763)؛ فضل الله الصمد (276/1)؛ تراجم المحدثات من التابعيات ر (133) (189/1).

(5) انظر: ح (551).

(6) تهذيب الكمال ر (2845) (106/13)؛ التهذيب ر (706) (357/4)؛ ض الأدب المفرد ح(84) ص (57).

2. استقرت أنواع الجهالة عند المحدثين على نوعين، هما: جهالة عين، وجهالة حال.

3. بلغ عدد الرواة المجهولين في الأدب المفرد ستًا وخمسين رجلا وامرأة.

4. بلغ عدد الرجال المجهولين في الأدب المفرد سبع وأربعين، وعدد المعروفين بأسمائهم ثلاثة وثلاثون راويا، وعدد من عرف بكنيته إحدى عشرة رواة، وعدد المبهمين ثلاثة.

5. بلغ عدد النساء المجهولات في كتاب الأدب المفرد تسع راويات، وعدد المعروفات بأسمائهن أربعة، وعدد من عرفت بكنيتها ثلاثة، وعدد المبهمات اثنتين.

6. أهمية كتاب "الأدب المفرد" كبيرة وحاجة المسلمين إليه ماسة، خصوصا في هذا الزمان الذي فصلت فيه الأخلاق عن الدين، برغم أن الأخلاق ركيزة أساسية لهذا الدين، فكان لا بد من إبراز الكتاب وشهرته بين عامة المسلمين، وبيان أن سبب ضعف بعض أحاديثه هي الجهالة أو خفة ضبط الراوي، ومن المعروف عند المحدثين أن هذا الضعف يجبر بالمتابعة أو الشاهد ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره، وإن لم يكن له متابع أو شاهد فيبقى الحديث ضعيفا لا يمنع من العمل به في الفضائل والأخلاق والمواعظ ما دام مندرجا تحت أصل من أصول الشرع , ولا يعتقد بعد العمل به وجوبه كما هو عند جمهور المحدثين.

7. في كتاب "الأدب المفرد" أكد الإمام البخاري أن هذه الآداب والفضائل والرقائق يستشهد بها ويستأنس لها بما لا يستشهد به في الأحكام فجاء كتابه جامعا بين الصحيح والحسن والضعيف خاليا من الأحاديث المنكرة.

8. نهج الإمام البخاري في كتابه "صحيح البخاري" نفس المنهج، فكل من أخرج لهم من الرواة قد تجاوزا القنطرة، فلا يلتفت إلى تجريح أو ذم فيهم، ومع ذلك

فقد أخرج في كتاب العلم [1] لفليح بن سليمان أبي يحيى المدني، قال عنه الحافظ: "صدوق، كثير الخطأ" [2]، وفي كتاب الرقاق لمحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، قال عنه الحافظ: "صدوق يهم" [3]، وأحمد ابن عاصم البلخي، جهله أبو حاتم [4]، وهذا على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ولم يخرج لأمثالهما في العقائد والأحكام، وهذا يدل على أن البخاري وافق من قبله في أن الرقائق والفضائل والآداب يستشهد لها بما لا يستشهد بمثله في الأحكام.

(1) باب فضل العلم ح (59) (33/1).

(2) التقريب ر (5443) ص (488).

(3) التقريب ر (5443) ص (448).

(4) الجرح (66/2) ر (118).

فهرس المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم.

« أ »

2- ابن عدي ومنهجه في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال، زهير عثمان علي نور، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1418هـ-1997م.

3- أحوال الرجال، لإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت259)، تحقيق: السيد صبحي السَّامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1405هـ - 1985.

4- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ρ، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (676هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية، ط 2، 1411هـ-1991م.

5- الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة، دمشق، ط1، 1414هـ - 1993م.

6- الإصابة في تمييز الصحابة، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر بن علي الكناني العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ...

7- أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، مزيدة وفيها مستدرك.

8- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين بن فليح مغلطاي، تحقيق : عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة، القاهرة، 1422هـ - 2001م.

9- الإمام البخاري محمد ابن إسماعيل ابن إبراهيم المتوفى سنة 256هـ فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء، سيرته، صحيحة، فقهه، إعداد نزار بن عبدالكريم بن سلطان الحمداني، مكة المكرمة جامعة أم القرى،كلية الشريعة 1412هـ .

« ب »

10- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، تحقيق الشيخ: أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، ط 1 (د، ت).

11- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لأبي المحاسن يوسف ابن الحسن بن عبد الهادي المعروف بابن المبرد، تحقيق: روحية عبد الرحمن السويفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ - 1992م.

« ت »

12- تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص، عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ - 1986م.

13- تاريخ أصبهان، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق : سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية. (د.ط), (د.ت).

14- تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط), (د.ت).

15- تاريخ الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح أبي الحسن العجلي، تعليق : عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ - 1984م.

16- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ت280)، عن أبي زكريا يحي بن معين (ت233)، في تجريح الرواة وتعديلهم، تحقيق : أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، (د.ط), (د.ت).

17- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، دار الكتب العلمية بيروت، (د.ط), (د.ت).

18- التبصرة والتذكرة شرح ألفية العراقي، ومعه فتح الباقي على ألفية العراقي، زكريا بن محمد الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، (ن. ط).

19- تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط 2، 1425هـ-2004م.

20- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي،تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت، ط1، 1409هـ - 1988م.

21- تراجم المحدثات من التابعيات ومروياتهن في الكتب الستة، جمع وترتيب ودراسة وتعليق، عالية بنت عبد الله بالطو، إشراف الدكتور/ يوسف محمد صديق، كلية التربية للبنات، مكة المكرمة، 1418/1417هـ.

22- التسهيل في علم الجرح والتعديل، إبراهيم السعيد إبراهيم خليل، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1425هـ-2004م.

23- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري، ومحمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1407هـ - 1987م.

24- تقريب التهذيب، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852)، تحقيق: محمد عوّامة، دار ابن حزم، دار الورَّاق، الرياض، ط1، 1420هـ - 1999م.

25- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين أبو زرعة عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط (د، ن)، 1401هـ/1981م.

26- تنقيح الأنظار في معرفة علوم الحديث، محمد بن إبراهيم الوزير، ت: محمد صبحي حلاق وعامر حسين، ط 1، 1420هـ-1999م.

27- تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت(د.ط), (د.ت).

28- تهذيب التهذيب، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط1، 1404هـ - 1984م.

29- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1413هـ - 1992م.

30- التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، محمد بن عبد الرحمن السخاوي (902هـ)، ت: عبد الله محمد البخاري، أضواء السلف، الرياض، ط 1، 1418هـ-1998م.

31- تيسير مصطلح الحديث , محمود الطحان , مكتبة المعارف , الرياض , المملكة العربية السعودية , ط8 , 1407 هـ _1987م.

« ث »

32- الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي تحت مراقبة محمد عبد المعين خان، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1، 1393هـ - 1973.

« ج »

33- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد صلاح الدين أبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط2, 1407هـ - 1986م.

34- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1, (د.ت)

« ح »

35- حاشية الكمال ابن أبي الشريف على شرح نخبة الفكر نزهة النظر، للحافظ ابن حجر العسقلاني، كمال الدين محمد بن أبي الشريف المقدسي الشافعي، ت: إبراهيم بن ناصر الناصر، دار الوطن، الرياض، ط 1، 1420هـ-1999م.

36- الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو، دار الكتاب العربي، ط (ب، د) 1408هـ/1988م.

« خ »

37- الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيبي (743هـ)، ت: صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، ط 1، 1405هـ-1985م.

« د »

38- دراسات في الجرح والتعديل، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط 1، 1415هـ-1995م.

« ذ »

39- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق :محمد شكور الحاجي، مكتبة المنار، الأردن الزرقاء، ط1، 1406هـ - 1986م.

« ر »

40- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط 1، 1383هـ-1963م.

« س »

41- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق، ط2، 1399هـ - 1979م.

42- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط), (د.ت).

43- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت، (د.ط), (د.ت).

44- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني وذيله التعليق المغني على الدارقطني، لأبي الطيب محمد أبادي، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1413هـ -1993م.

45- السنن الكبرى، أبو بكر الحسين بن علي البيهقي، وذيله الجوهر النقي، دار المعرفة، بيروت، (د.ط), 1413هـ - 1992م.

46- سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، لأحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1414هـ - 1994م.

47- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ - 1993م.

« ش »

48- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين إبراهيم بن موسى الأنباسي (802هـ)، ت: محمد علي سحكك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418هـ-1998م.

49- شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، علي بن سلطان القارئ (1014هـ)، شرح النخبة نزهة النظر، أحمد بن علي بن حجر، ت: محمد نزار وهيثم نزار، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، (ن ط).

« ص »

50- صحيح الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجبيل، ط1، 1414هـ - 1994م.

51- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ضبطه مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3، 1407هـ - 1987م.

52- صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط), (د.ت).

« ض »

53- الضعفاء، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق :عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ -1984م.

54- الضعفاء والمتروكين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق: أبي الفداء عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ - 1994م.

55- ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الأردن، ط1، 1414هـ - 1994م.

« ط »

56- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد كاتب الواقدي، دار الفكر، ، بيروت، (د.ط), (د.ت).

« ع »

57- العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق : وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1408هـ - 1988م.

58- علوم الحديث، ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ت: نور الدين عتر، دار الفكر، ط 3، 1404هـ/1984م.

« ف »

59- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1411هـ - 1990م.

60- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للعراقي، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق : علي حسين علي، دار الإمام الطبري، ط2، 1412هـ - 1992م.

« ق »

61- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1399هـ-1979م.

« ك »

62- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، وحاشيته برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي تحقيق: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1413هـ - 1992م.

63- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق : عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418هـ - 1997م.

64- كتاب تنقيح الأنظار في معرفة علوم الحديث، محمد بن إبراهيم الوزير، ت: محمد صبحي حلاف وعمر حسين، ط 1، 1420هـ/1999م.

65- كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، شرح: سليم السلفي، مكتبة الفرقان، عجمان، ط 1، 1421هـ/2000م.

66- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي، ت: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1405هـ/1985م.

« ل »

67- اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين ابن الأثير الجزري، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط.

68- لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414هـ - 1994م.

69- لسان الميزان، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط1، 1423هـ - 2002م.

« م »

70- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، 1412هـ - 1992م.

71- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ط)، 1408هـ - 1998م.

72- المجموع في الضعفاء والمتروكين، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي والدارقطني والبخاري، تحقيق : عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم، بيروت، ط1، 1405هـ - 1985م.

73- المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق:شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ - 1988م .

74- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، أبو زرعة أحمد بن إبراهيم العراقي، ت: عبد الرحمن عبد الحميد البر، دار الوفاء، المنصورة، ط 1، 141هـ/1994م.

75- مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، تحقيق : إرشاد الحق الأثري، بيروت، ط 1، 1408هـ - 1988م.

76- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1405هـ - 1985م.

77- المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، (د. ر), ط2، (د.ت).

78- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1411هـ - 1991م.

79- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرَّد، للذهبي، تحقيق : إبراهيم سعيد أبي إدريس، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط1، 1406هـ - 1986م.

80- المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق : نور الدين عتر، (د. ر), (د.م), (د.ط), (د.ت).

81- المقتنى في سرد الكنى شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق : محمد صالح عبد العزيز المراد، إحياء التراث الإسلامي، (د.م), (د.ط), 1408هـ.

82- المقنع في علوم الحديث، سراج الدين أبو علي عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، المشهور بابن الملقن، ت: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز، الإحساء، ط، 1413هـ/1992م.

83- مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، المرتضى الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1415هـ-1994م.

84- المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، دراسة منهجية في علوم الحديث، فاروق حماده، دار طيبة، المملكة العربية السعودية، ط 3، 1418هـ-1997م.

85- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر، لبنان، ط 3، 1401هـ-1981م.

86- المؤتلف والمختلف، علي بن عمر الدارقطني، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، 1406هـ - 1986م.

87- موضح أوهام الجمع والتفريق، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1407هـ - 1987م .

88- موطأ الإمام مالك، يحيى بن يحيى الليثي، ويليه كتاب إسعاف المبطأ برجال الموطأ، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405هـ/1984م.

89- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الفكر، (د.ط), (د.ت).

« ن »

90- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتبة جد، ط 1406هـ.

91- نظرية نقد الرجال ومكانتها في ضوء البحث العلمي، دراسة تأصيلية في علم الجرح والتعديل، عماد الدين محمد الرشيد، دار (ن) (ط. ن) 1420هـ-1999م.

92- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية، (د.ط), (د.ت).

« هـ »

93- هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، 1411هـ - 1991م.

« ى »

94- يحيى بن معين وكتابه التاريخ، تحقيق : أحمد محمد نور سيف، دار إحياء التراث (د.م)، ط1، 1399هـ - 1979م.

95- اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر، محمد عبد الرؤوف المناوي، ت: أبو عبد الله ربيع بن محمد السعودي، مكتبة الرشد، الرياض، ط 2، 1413هـ/1993م.

فهرس الموضوعات

المقدمة.....185
خطة
البحث.....188
أهداف البحث.....
188
أهمية البحث.....188
منهج البحث.....189
مختصرات البحث.....190
الرموز.....191
الدراسات السابقة..... 191

الفصل الأول: الجهالة، معناها وأحكامها وضوابطها عند النقاد من
المحدثين.....194
الفصل الثاني: الرواة المجهولون في "الأدب المفرد".....251
النتائج.....278
المصادر والمراجع.....280
فهرس الموضوعات.....294